حقيقة السحر وحكمه في الكتاب والسنة

إعداد الدكتور عواد بن عبد الله المعتق

المقدمة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.

أما بعد ؛ فنظراً لكثرة المشعوذين في كل زمان وخصوصا في هذا الزمان الذي كثرت فيه المشكلات النفسية حتى أصبحت سمة هذا العصر. وأخذ كثير ممن ابتلوا بمثل هذه المشكلات وخصوصا من يغلب عليهم الجهل أو قلة الإيمان - أخذوا يلجأون إلى المشعوذين الذين يدعون الطب عن طريق الكهانة أو السحر يبحثون عندهم عن حل لمشكلاتهم النفسية ظناً أن لديهم حلاً لها أو علاجاً لأثرها. ومعلوم ما في هذا من الخطر على الإسلام والمسلمين لما فيه من التعلق بغير الله ومخالفة أمره وأمر رسوله صلى الله عليه وسلم. لما ذكرت رأيت أن أكتب لمحة موجزة عن السحر مبيناً فيها حقيقته وحكم تعلمه وتعليمه والعمل به - وعقوبة الساحر وتوبته - ثم علاجه. وقد جعلتها في مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة.

المقدمة: فِي أهمية الموضوع وبعضِ الدوافع التي دفعتني لإعداده.

المبحث الأول: في تعريف السحر وانواعه.

المبحث الثاني: السحر له حقيقة أم لا ؟

المبحث الثالث: حكم السحر والسحرة.

المبحث الرابع: في علاج السحر.

الخاتمة: في ذكر أهم النتائج التي توصلت إليها.

وأخيراً أسأل الله أن يتقبل صوابه ويتجاوز عن خطئه إنه سميع مجيب وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

المبحث الأول: في تعريف السحر وأنواعه

أولا: تعريف السحر:

<u>السحر لغة</u>: هو الأخذة، وكل ما لطف مأخذه ودق فهو سـحر، والجمع أسـحار، وسـحور. وسحره يسحره سَحراً وسِحراً وسَحّره، ورجل سـاحر من قوم سـحرة وسُـحّار، وسَـحّار مـن قـوم سحّارين، ولا يكسِـر."

والسحر أيضا: البيان في فطنة كما جاء في الحديث أنه صلىالله عليه وسلم قـال: "إن مـن البيان لسـحرا"1

قال ابن الأثير: يعني إن من البيان لسـحرا: أي منـه مـا يصـرف قلـوب السـامعين وإن كـان غيرحق. وقيل معناه إن من البيان ما يكسب من الإثم مـا يكتسـبه السـاحر بسـحره فيكـون فـي معرض الذم. ويجوز أن يكون في معـرض المـدح، لأنـه تسـتمال بـه القلـوب ويرضـى بـه السـاخط ويسـتنـزل به الصعب.

قال الأزهري: وأصل السَّحر:صرف الشي عن حقيقته إلى غيره فكأن السـاحر لمـا أرى الباطل في صورة الحق وخيّل الشـيء على غير حقيقته قد سحرٍ الشيء عن وجهه أي صرفه.

قال الفراء: في قوله تعالى: {فَأَنَّى تُسْحَرُونَ}2 معناه فأني تصرفون3.

كما ياتي السحر ويراد به الخديعة. يقال سحره بالطعام والشـراب: اي خدعـه، والسـحور المفسد من الطعام أو المكان.

يقال: سحر المطر الطين والتراب: أفسد فلم يصلح للعمل4.

<u>السحر في الإصطلاح:</u>

عرف الْسحر اصطلاحاً بتعاريف كثيرة مختلفة متباينة، ذلك لكثرة الأنواع الداخلـة تحتـه ولا يتحقق قدر مشترك بينها يكون جامعاً لها مانعًا لغيرها5.

ولاختلاف المذاهب فيه بين الحقيقة والتخييل. فمثلا البعض يعرفه بتعاريف لا تصدق إلا على ما لا حقيقة له من أنواع السحر، أو ما هو سحر في اللغة.

ومن هؤلاء أبو بكر الرازي حيث قال: "هو كل أمر خفـي سـببه وتخيـل علـى غيـر حقيقتـه ويجري مجرى التمويه والخدع"6.

ُ وعرفُه البعضُ بماله حقيقة وأثر كابن قدامة حيث قال: "السحرعزائم ورقى وعقد يؤثر في القلوب والأبدان فيمرض ويقتل ويفرق بين امرء وزوجه ويأخذ أحد الزوجين عن صاحبه"7.

1رواه البخاري في كتاب النكاح باب الخطبة، ومسلم في كتاب الجمعة باب تخفيف الصلاة والخطبة. 2 آية 89 المؤمنين.

3 لسان العرب ج2 ص. 106.

4انِظر لسان العرب مادة سحر ج2 ص.106- 107، القاموس المحيط ج2 ص45.

5 أَضواء البيان ج4 ص، 444.

6 أحكام القرآن له ج1 ص50.

وعرفه أحد العلماء المعاصرين - تعريفاً جمـع فيـه القسـمين. فقـال: "هـو عبـارة عِـن أمـور دقيقة موغلة في الخفاء يمكن اكتسابها بالتعلم تشبه الخارق للعادة وليس فيها تِحـد، أو تجـري مجرى التمويه والخداع تصدر من نفس شريرة تؤثر في عالم العناصر بغير مباشرة أو بمباشرة"8.

ونستخلص من هذه التعاريف وغيرها تعريفاً لعله يكون جامعاً بلفظ موجز إن شاء الله.

فنقول: السحر: هو كل ما فيه مخادعة أوتأثير في عالم العناصر نتيجة الاسـتعانة بغيـر الله من شيطان او نحوه، يشبه الخارق للعادة وليس فيه تحد يمكن اكتسابه بالتعلم.

<u>ثانياً: أنواع السحر:</u>

السحرأنواع كثيرة منها: ماله حقيقة، ومنها ما ليس له حقيقـة، ومنهـا مـا هـو سـحر فـي اللغة "هو السـحر المجـازي"، ولـذا اختلفـت تقسـيمات العلمـاء للسـحر فبعضـهم جمـع الجميـع كالرازي وبعٍضهم اقتصر ِعلى ما هو سحر في عرف الشرع9وبعضهم اقتصر على ماله حقيقة فقط. وإليك شيئا من هذه الانواع بشيء من الإيجاز.

القسم الاول:- ما هو سحر في الشرع - ومنه ماله حقيقة، ومنه ما ليس له حقيقة - ومن انواعه ما يلي:

النوع الأول:سحر أصحاب الأوهام والنفوس القوية. ذلك أن الوهم والنفس لـهما تأثير على الإنسان، وبناءً على ذلك يقوم السـاحر بـأقوال وأفعـال مخصوصـة تقـوي الـنفس حتـى تـؤثر فـي الآخرين بقدرة الله تعالى.

وقد ذكر الرازي وجوها كثيرة تؤكد أن للوهم والنفس تأثيراً، منها:

الأول: أن الإنسان يمكنه أن يمشـي علـي الجـذع الموضـوع علـي وجـه الأرض ولا يمكنـه المشـي عليه إذا كان ممدوداً على نهر أو نحوه ذلك أن توهم السـقوط متى قوي أوجبه.

الثاني:قد اجمع الاطباء على نهي المرعوف عن النظر إلى الاشياء الحمر خشـية ان يـؤثِر هذا على نفسه فيستمر رعافه وعلى نهي المصروع عن النظـر إلـي الأشـياء القويـة اللمعـان أو الدوران لأن هذا يؤثر في نفسِه فيتمادى به صرعه.

كل ذلك دليل على أن التصورات النفسية التي تعرض للنفس تؤثر في صاحبها.

الثالث: التجربة والعيان شاهدان بأن هذه التصورات مبادئ قريبـة لحـدوث الكيفيـات فـِي الأبدان فإن الغضبان تشتد سخونة مزاجه حتى إنـه يفيـده سـخونة قويـة. وذلـك دليـل علـي أن النفوس لها تأثير في بدن صاحبها وإذا جاز كون التصورات مبادئ لحدوث الحوادث في البـدن فـاي استبعاد من كونها مبادئ لحدوث الحوادث خارج البدن.

الرابع: ومما يؤكد أن النفس قد تؤثر بالآخرين الإصابة بالعين10

وقد اتفق النقل والعقل على ذلك.قال صلى الله عليه وسلم: "العين حق ولو كـان شــيء سابق القدر لسبقته العين"11

ثم قال12: "النفس التـي تفعـل هـذه الأفاعيـل قـد تكـون قويـة جـداً تسـتغني فـي هـذه الأفاعيل عن الاسِتعانة بالآلات... وقد تكون ضعيفة فتحتاج إلى الاستعانة بهذه الآلات.

وتحقيقه أن النفس إذا كانت متعلية على البـدن شـديدة الانجـذاب إلـي عـالم السـماوات صارت كأنها روح من الأرواح السماوية فكانت قوية على التـأثير فِي مـواد هـذا العـالم، وإذا كانـت ضعيفة شديدة التعلق بهذه اللذات البدنية فحينئذ لا يكون لها تأثير البتة إلا في هذا البـدن... ثـم ارشد إلى انـه لا بـد لمزاولـة هـذه الأعمـال مـن انقطـاع المالوفـات والمشــتهيات وتقليـل الغـذاء والانقطاع عن مخالطة الخلق، وكلما كانت هذه الأمور أكثر كان ذلك التأثير أقوى"13.

والحق أن هِذا الساحر لم يؤثر على الآخرين بنفسـه فقط بل هناك معين، وهذا المعين إنما هو شيطانٍ، ذلك أن الساحر عنـدما خـرج عـن حـد الاعتـدال المشـروع فـي تِلبيـة رغبـات الـروح والجسدِ واشـقى نفسـه في معصية الله، تعلت ِروحه على بدنه وقويت حتـى اصـبح مـن الســهل على الأرواح التعامل معها، ومن ثم تولتها الأرواح الشيطانية لكونها خبيثة ورغبتها في هذا السلوك، وذلك بتحقيق أمور لا تستطيعها في حال اعتدالها، لتستمر في هذا الطريق الباطل مـع عِدم شعورها بعون تلك الأرواح. ولذا يمكن أن يطلق عـلى ما تحققه من أمور أحـوال شـيطانية14 اعاذنا الله منها.

النوع الثاني: السحر الذي يستعان فيه بالكواكب ومنه:

1- سِحر الكلدانيين واهلِ بابل وغيرهم، وهؤلاء كانِوا قوما صابئين يعبدون الكواكب السبعة ويعتقدون انها المدبرة للعالم وان حوادث العالم كلها من افعالها، ومنها يصدر كل مظهر خير وشر،

7 الكافي ج4 ص164 وانظر تيسير العزيز الحميد ص 333.

⁸ السحر بين الحقيقة والوهم ص 38.

⁹ المراد في عرف الشرع: بحيث يحكم على صاحبه شرعاً بأنه ساحر.

¹⁰ التفسير الكبير للرازي ج 3، ص 208-209 (بتصرف).

¹¹ رواه مسلم والترمذي جامع الأصول حديث 5737.

¹² الرازي.

¹³ التفسير الكبير للرازي ج 3، ص 209.

¹⁴ تفسير ابن كثير ج1، ص145، والسحر بين الحقيقة والخيال. ص 21.

وقد بعث الله إليهم إبراهيم عليه السلام مبطلاً لمقالتهم ونظراً لاعتقادهم أنها مدبرة من دون الله فهم يزعمون أن لها ادراكات روحانية فإذا قوبلت ببخور خاص ولباس خاص على الذي يباشر البخور مع إقدامه على أفعال خاصة، وألفاظ يخاطب بها الكواكب كانت روحانية الفلك مطيعة له متى ما أراد شيئاً فعلته له على حد زعمهم. والحق أن الروحانيات التي قضت حوائجهم إنما هي الشياطين أعاذنا الله منها ليستمروا في باطلهم فيضلوا ويضلوا15

2- ومنه نوع يسمى بالطلاسم: وهو عبارة عن نقش أسماء خاصة لها تعلق بالأفلاك والكواكب - على زعم أهلها - في جسم من المعادن أو غيرها تحدث به خاصية ربطت في مجاري العادات، ولا بد مع ذلك من نفس صالحة لهذه الأعمال فإن بعض النفوس لا تجري الخاصية المذكورة على يده16

وهذا النوع من السحر يحصل في الغالب إما من محتال ذكـي مـع مغفـل فنتيجـة تصـديقه يحصل الشعور النفسـي بتأثيره. وأما من صاحب علاقة بالشـياطين، وإنما يستعمل هذا الطلسـم لإخفاء ضلاله وكفره وكلاهما محرم. فالأول كذب وغش، والثاني شـرك ظاهر من فاعله17. وعليـه فليس للكواكب فيه أي أثر.

3- ومنه: النظر في حركات الأفلاك ودورانها وطلوعها وغروبها واقترابها وافتراقها معتقدين أن لكل نجم منها تأثير حال انفراده كما أن له تأثيراً حال اجتماعه بغيره، على الحوادث الأرضية من غلاء الأسعار ورخصها ووقوع الحوادث وهبوب الرياح ونحو ذلك وقد ينسبون إليه ذلك مطلقاً18

4- ومنه النظر في منازل القمر الثمانية والعشرين معتقدين التأثير، في اقتـران القمـر بكـل منها ومفارقته وان في تلك المقارنة أو المفارقة سعوداً أو نحساً أوتأليفا أو تفريقاً وغير ذلك19.

5- ومنه ما يفعله من يستخدم الأرقام لحروف أبجد هوز.... المسمى بعلم الحرف. وهو أن يكتب حروف أبجد هوز... الخ. ويجعل لكل حرف منها قدراً من العدد معلوماً ويجري على ذلك أسماء الأدميين والأزمنة والأمكنة وغيرها ويجمع جمعاً معروفاً عنده ويطرح طرحاً خاصاً ويثبت إثباتاً خاصاً، وينسبه إلى الأبراج الاثني عشر المعروفة عند أهل الحساب، ثم يحكم على تلك القواعد بالسعود والنحوس وغيرها مما يوحيه إليه الشيطان وكثير منهم يفرق بين المرء وزوجته بذلك بدعوى أنهم إن جمعهم بيت لا يعيش أحدهم، وقد يتحكم بذلك في الغيب فيدعي أن هذا يولد بعوداً لا. وهذا يكون غنياً وهذا يكون فقيرا ونحو ذلك. كأنه هو الكاتب ذلك للجنين في بطن أمه لا والله لا يدريه الملك الذي يكتب حتى يسأل ربه فكيف بهذا الكاذب المفترى ولا شك في تحريم هذا العمل وكذب مدعيه وأن أحكامه رجم بالغيب02.

النوع الثالث: الاستعانة بالأرواح الأرضية، وهم الجن.وهم على قسمين مؤمنين - وكفار، وهم الشياطين. أما المؤمنون فمن المعلوم أنهم لا يعملون فعل محرم أو يعينون عليه. إذا فالاستعانة إنما هي بالشياطين.

واتصال النفوس الناطقة بها سـهل، لما بينهما من المشابهة والقرب. وهذا الاتصـال يحصـل بشـي من الرقى والدخن والتجريد21.

قال الرازي: "إن أُصحاب الصنعة وأرباب التجربة شاهدوا أن الاتصال بهذه الأرواح الأرضية يحصل بأعمال سهلة قليلة من الرقى والدخن والتجريد، وهذا النوع هو المسمى بالعزائم وعمل تسخير الجن"22.

وعندما يتحقق الاتصال تحصل الاستعانة ثم الإعانـة لكـن ذلـك لا يكـون دون الشـرك بـالله تعالى.

وأصحاب هذا النوع قد يخفون استعانتهم بالشياطين بما يزعمونه من أن لكل نوع من الملائكة أسماء أمروا بتعظيمها ومتى أقسم عليهم بها أطاعواوفعلوا ما طلب منهم ولا يخفى بطلان هذا الزعم، وأن ما يحصل من تعظيم وقسم إنما هو متوجه إلى الشياطين23.

النوع الرابع: العقد والنفث فيه قال تعالى: {وَمِنْ شَرَّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ}24

والنفاثات في العقد:هن السواحر اللاتي يعقدن الخيـوط وينفـثن25 فـي كـل عقـدة حتـى ينعقد ما يردن من السحر وذلك إذا كان المسحور غير مباشـر، أمـا إذا كـان مباشــراً فينفـثن عليـه

¹⁵ تفسير الرازي ج3 ص 206 وأضواء البيان ج 4 ص453 وتيسـير العزيـز الحميـد ص 387 وأحكـام القـرآن ح1م.52

¹⁶ أضواء البيان ج4 ص453 الفصل ج5 ص4.

¹⁷ انظر السحر بين الحقيقة والخيال ص 27.

¹⁸ انظر معارج القبول ج2 ص560، والفتاوى ج35ص192.

¹⁹ معارج القبول ج2ص560.

²⁰ معارج القبول ج2 ص559 - 560، 562 وتيسير العزيز الحميد ص 363-364.

²¹ انظر ۖ تَفسير الرّازي ۗج3 ص210، وتفسير ابن كثير ۚج1ً ص14̂5. ۗ

²² تفسير الرازي ج3 ص211.

²³ أضواء البيان ج4 ص453.

²⁴ آية 4 سورة الفلق.

²⁵ النفث: هو النفخ مع الريق وهو دون التفل.

مباشرة. وذلك كله بعد أن تكيف نفس الساحر بالخبث والشر الـذي يريـده بالمسـحور ويسـتعين عليه بالأرواح الخبيثة فيقع فيه السحر بإذن الله الكوني القدرِي. ويطلق الـبعض علـى هـذا النـوع الرقى لشبهها بها في الصورة ومن هذا النوع سِحر لبيد بن الاعصم اليهودي للرسـول صـلى الله عليه وسلم والشرك في هذا النوع ظاهر ذلك أنه استعانة بالأرواح الخبيثة وهم الشياطين26.

النوع الخامس: الهيمياء بكسر الهاء على وزن كبرياء، وهو ما تركب من خواص سماوية تضاف لأحوال الأفلاك يحصل لمن عمل له شيء من ذلك أمور معلومة عند السحرة، وقد يبقى له إدراك وقد يسلبه بالكلية فتصير أحواله كحالات النائم من غير فرق حتى يتخيل مرور السنين الكثيرة في الزمن اليسير وحدوث الأولاد وإنقضاء الأعمار وغير ذلك في ساعة ونحوها مـن الـزمن اليسير، ومن لم يعلم له ذلك لا يجد شيئا مما ذكر وكل ما يتصوره المسحور في هذه الحالة مـن الاوهام التي لا حقيقة لها27.

ِ النوع السادس: السيمياء: بكسر السين وهو عِبارة عما تركب مـن خـواص أرضية كـدهن خاص أو كلمات خاصة توجب إدارك الحواس الخمسـة أو بعضها بما لـه وجـود حقيقـي، أو بمـا هـو تخييل صرف28.

وهذا النوع تخييلي. يأتي بأحد أمرين إما بتأثير عقـاقير بخواصـها. وهـذا لـيس سـحراً فـي الشرع. وإما بكلمات خاصة، وهذا لا يحصل بمجرد الكلام وإنما هو بمعين من الشياطين يكون منه التخييل على الحواس بعد ذلك الكلام الذي يستدعي به الساحر ذلك المعين وهذا الكـلام تـذلل للشياطين يعاوضون عنه الساحر بما يريد من الخداع. ولا شك في حرمته لكونه شركاً29.

<u>القسم الثاني</u>: ماسحر في اللغة.وهو"السحر المجـازي" ومـداره علـى قـوة البيـان وخفـة اليد، والحيل والاكتشافات التي سبق بها الساحر عصره وإنما أدخل هذا القسم في فـن الســحر للطافة مأخذه، ذلك أن السحر في اللغة عبارة عما خفي ولطف سببه30. وهو انواع منها:

<u>الأول:</u> الأخذ بالأبصار والشعبذة، وهذا النوع مبني على مقدمات. احـدها: ان اغـلاط البصـ كثيرة ومن امثلة ذلك ان راكب السفينة إذا نظر إلى الشط رأى اِلسـفينة واقفـة والشـط متحركـاً ومثلها السيارة ونحوها. وذلك دليل على أن الساكن يرى متحركاً والمتحرك يرى ساكناً.

<u>ثانيها: أ</u>ن القوة الباصرة إنما تقف على المحسوسات وقوفاً تامـاً إذا أدركت المحسوسـات في زمان له مقدار ما، أما إذا أدركت المحسوس في زمان قصير جداً ثـم أدركـت بعـده محسوســاً اخر وهكذا فانه يختلط البعض بالبعض.

<u>وثالثِها</u>: أن النفسِ إذاكانت مشغولة بشيء فربما حضر عند الحـس شـيء آخـر ولا يشـعر الحس به ألبتة. مثاله:أن الإنسان عند دخوله على السلطان قديلقاه إنسان أخر ويتكلم معه فـلا يعرفه ولا يفهم كلامه، إذ إن قلبه مشغول بشيء اخر. ثم بعد ان فصَّل الرازي في تلك المقدمات قال: إذا عرفت هـذه المقـدمات ســهل عنـد ذلـك تصـور كيفيـة هـذا النـوع مـن الســحر، وذلـك ان المشعبذ الحاذق يظهـر عمـل شــيء يشـغل أذهـان النـاظرين بـه ويأخـذ عيـونهم إليـه حتـى إذا استغرقهم الشغل بذلك الشيء والتحديق نحوه عمل شيئا آخر بسيرعة شيديدة فيبقى ذلك العمل خفياً لتفاوت الشيئين.

أحدهما:اشتغالهم بالأمر الأول والثاني:سرعة الإتيان بهذا العمل الثاني وحينئذ يظهر لهـم شـيء آخر غيرما انتظروه فيتعجبون منه جداً ولو أنه سـكت ولم يتكلم بما يصرف الخواطر إلى ضد ما يريد ان يعمله، ولم تتحرك النفوس والاوهام إلى غير ما يريد إخراجه لفطـن النـاظرون لكـل مـا

وهذا النوع - كما نرى - تخييل لا حقيقة له وهو محرم، لما يتضمنه من الكذب والخداع وقد قال البعض32 بأن سحر سحرة فرعون من هذا النوع والأظهر والله أعلم أنه ليس مـن هـذا النـوع ذلك ان سحرة فرعون لم يكن منهِم حركات ِسوى إلقـاء الحبـال والعصـي ثـم تـراءى للنـاس أنهـا متحركة فكان سحرهم بفعل آخر أثرِ على الِأعين، وهو من نوع الاستخدامات33.

الثاني: الاستعانة بخواص الأدوية والأطعمة والملابس ونحوها. وهو ضرب من الاحتيال يقوم به بعض من يدعي السحر.

فمن ذلك أن يدعي القدرة على فعل أمـور خارقـة، فيسـتخدم خـواص بعـض المـواد التـي خلقها الله مما عرف خاصيته ولم يعلمه بقية الناس. ومن أمثلة ذلك دخول بعض هؤلاء النار بعد أن يدهنوا جلـودهم بمـواد لهـا خاصـية مقاومـة

النار، او يلبس ثياب لا تحرقها النار، فيظن الرائي الجاهل انه فعل امرا خارقا، ولو علم بما فعل لزال

²⁶ انظر بدائع الفوائد ج2 ص221 ومعارج القبول ج2 ص563، واضواء البيان ج4 ص452.

²⁷ اضواء البيان ج4 ص452، وحاشية ابن عابدين ج1 ص45.

²⁸ أضواء البيان ج4 ص452، وحاشية ابن عابدين ج1 ص45.

²⁹ انظر السحر بين الحقيقة والخيال ص33.

³⁰ انظر تفسير ابن كثير ج1 ص147.

³¹ تفسير الرازي ج3 ص211. 32 تفسير ابن كثير ج1 ص146.

³³ انظر: السحر بين الحقيقة والخيال ص 35.

العجب، كذلك مِن هذا النوع أن يجعل في طعام من يريد إيذاءه بعض الأدويـة أو الأطعمـة المبلـدةِ المزيلة للعقل أو الدخن المسكرة،فإذا تناولهـا الضحية تبلـد عقلـه وقلـت فطنتـه فيتصـرف تصـرفاً غيرسليم فيقول الناس إنه مسحور، وقد يستعين بهذه الأدوية ونحوهـا فـي مســك الحيـات، ثـم يزعم امام جهلة الناس انها أحوال له34.

الثالث: السعي بالنميمة وإغراء بعض الناس ببعض من وجوه لطيفة خفية وهذا شائع بين الناس35 وخصوصاً ضعاف الإيمان منهم.

قال ابو الخطاب في عيون المسائل: "ومن السحر السعي بالنميمة والإفساد بين الناس"36

وإنما أطلق على النميمة للإفساد سحراً، لأنها تحـول مـا بـين الصـديقين مـن محبـة إلـي عداوة بوسيلة خفية كاذبة.

وقال ابن كثير: "النميمة على قسمين تارة تكون على وجه التحريش بين النـاِس وتفريـق قلوب المؤمنين فهذا حرام متفق عليه، فأما إذا كانت على وجه الإصلاح بين الناس... أو على وجه التخذيل والتفريق بين جموع الكفرة فهذا أمر مطلوب كما فعل نعيم بن مسعود"37.

الرابع: تعليق القلب:

وهو أن يدعي الساحر أنه قد عرف اسم الله الأعظم وأن الجن يطيعونه وينقـادون لـه فـي اكثر الأمور فإذا اتفق ان كان السامع لذلك ضعيف العقل قليل التمييز اعتقد انه حـق وتعلـق قلبـه بذلك، وحصل في نفسه نوع من الرعب والمخافة، وإذا حصل الخوف ضعفت القـوى الحساســة فحينئذ يتمكن الساحر من أن يفعل ما يشاء38.

قال الرازي: "وإن من جرب الأمور وعرف أحوال أهل العلم علم أن لتعلق القلب أثراً عظيمـاً في تنفيذ الأعمال وإخفاء الأسرار"39.

المبحث الثاني: السحر له حقيقة أم لا ؟

اخُتلف في السحر هلِ له حقيقة أم لا حقيقة له بل مجرد تخييل؟ على قولين وإليـك رأي كل من الفريقين مع بيان الرأي الصائب إن شاء الله.

القول الأول: قول أهل السنة والجماعة:

وهو أن للسحر حقيقة وأثراً ثابتاً بالكتـاب والسـنة.قال النـووي: "والصـحيح أن السـحر لـه حقيقة وبه قطع الجمهور وعليه عامة العلماء...40" وقال القرطبي رحمه الله "ذهب أهل السنة إلى أن السحر ثابت وله حقيقة..."41 وقال أيضاً: "وعندنا أنه حق وله حقيقة يخلق الله عندها مـا يشاء"42 وقال الإمام المازري: "مذهب أهل السِنة وجمهور علماء الأمة على إثبات السحر وأن له حقيقة كحقيقة غيره من الأشياء الثابتة خلافاً لمن أنكر ذلك... 43" وقال الإمام ابـن القـيم: "وقـد دل قوله تعالى: **{وَمَنْ شَرِّ النَّفَاثَاتَ فَيَ الْعَقَد}**44

وِحديث عائشة رضي الله عنها على تأثير السحر وأن له حقيقة45.

<u>أدلة أهل السِنة:</u>

لقد استدل أهل السنة على أن للسحر حقيقة وأثراً بأدلة كثيرة من الكتاب والسنة، ومن الواقع وإليك شيئا منها:

<u>أولا: الأدلة من الكتاب منها ما يلي:</u>

1ً- قوله تعالىِّ: {وَاتَّبَعُوا ُمَا تَتْلُواْ الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُـلَيْمَانَ وَمَـا كَفَـرَ سُـلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعِلِّمُونَ النَّاسِ السِّـحْرَ وَمَا أَنْزِلَ عَلَـي الْمَلِّكَيْنِ بِبَابِـلَ هَـارُوتَ وَمَاْرُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولا إنَّمَا نَحْـنُ فِتْنَـةٌ إِفـلا تَكْفُـرْ فِيَتَعَلِّمُـونَ مِنْهُمَـا مَـا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنِ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمِآ هُـمَ بِضَارِّينَ بِيَّهِ مَـنْ أَحَـدٍ إلا بِأَذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُ وَنَ مَا يَصُرِّهُمْ وَلا يَنْفَعَهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَن اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَـهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ} 46

³⁴ انظر تفسير الرازي ج3 ص. 212 وتفسير ابن كثير ج1ص146 وعالم السحر والشعوذة ص 144.

³⁵ انظر تفسير الرازي ج 3 ص 213۔

³⁶ فتح المجيد ص 232**.**

³⁷ تفسير ابن كثير ج1 ص147ـ

³⁸ تفسير الرازي ج3 ص213.

³⁹ تفسير الرازي ج3ص213**.**

⁴⁰ فتح الباري ج10 ص222.

⁴¹ تفسير القرطبي ج2 ص44.

⁴²تفسير القرطبي ج2 ص46.

⁴³ شرح صحيح مسلم للنووي ج14 ص174.

⁴⁴ آية 4 سورة الفلق.

⁴⁵ التفسير القيم ص 571.

⁴⁶ آية 102 سورة البقرة.

وجه الاستدلال: الآية تدل على أن للسحر حقيقة من وجوه الأول: أن الله سبحانه وتعالى قد أخبر فيها عن السحر وأنه مما يعلم ويتعلم وأن متعلمه يكفر بـذلك وهـذه الصفات لا تكـون إلا لماله حقيقة، مما يدل على أن له حقيقة 47.

الثاني: أن الله تعالى قد أخبر في هذه الآية بـأن للسـحر آثـاراً محسوسـة كـالتفريق بـين المرء وزوجه والأثر دليل على وجود المؤثر وأن له حقيقة48.

الثالث:كما أخبر الله تعالى في هذه الآية بأن للسحرضرراً لا يتحقق إلا بإذنـه، والاسـتثناء دليل على حصول الآثار بسببه والضرر أو الأثر لا يكون إلا مماله حقيقة49.

ُ حَيِّنَ صَالَى اللَّهُ اللَّهِ عَالَى: ۗ { قُلْ أُعُوِّذُ بِرَّبِّ الْفَلَقِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ وَمِـنْ شَـرِّ غَاسِـقٍ إِذَا وَقَبَ وَمِنْ شَرِّ النَّقَاثَاتِ فِي الْعُقَدِ وَمِنْ شِرِّ حَاسَدٍ إِذَا حَسَدَ}50

وجه الاستدلال: أن الله تعالى أمرنبيه صلى الله عليه وسلم في هذه السورة بالاستعاذة من شر النفاثات في العقد وهن السواحر كما فسـرها جمهـور المفسـرين51 ممـا يـدل علـى أن للسحر حقيقة وأثرا52 إضافة إلى ذلك أن هذه السورة وسورة الناس باتفـاق جمهـور المفسـرين سبب نزولهما53 سحر لبيد بن الأعصم اليهودي لرسول الله صلى الله عليه وسـلم

ولو ٍلم يكن له حقيقة وأثر لما أنزلت هاتان السورتان لإبطال أثره.

ثانياً: الأدلة من السنة وهي كثيرة منها ما بلي:

1- أخرج البخاري بسنده إلى عيسى بن يونس عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من بني زريق يقال له لبيد بـن الأعصم حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخيل إليه أنه فعل الشيء وما فعله حتى إذا كان ذات يوم، أو ذات ليلة - وهو عندي لكنه دعا ودعا، ثم قال "يا عائشة أشعرت أن الله أفتاني فيما استفتيته فيه. أتاني رجلان فقعد أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي فقال أحدهما لصاحبه ما وجع الرجل؟ قالا: مطبوب54

قال:ومن طبه؟ قال لبيد بن الأعصم.قال في أي شيئ؟ قال في مشط ومشـاطة55 وجـف طلع56 نخلة ذكر.قال: وأين هو؟ قال في بئر ذروان57.فأتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في ناس من أصحابه، فجـاء فقـال: يـا عائشـة كـأن مائهـا نقاعـة الحنـا58 وكـأن رؤوس نخلهـا رؤوس السياطين59 قلت يا رسول الله أفلا استخرجته؟ قال قد عافاني الله فكرهت أن أثير علـى النـاس فيه شراً فأمر بها فدفنت60

وفي رواية لمسلم "فقلت يا رسول الله أفلا أحرقته"61

ويقول الإمام النووي عن الروايتين: "كلاهماصحيح: فطلبت أن يخرجـه ثـم يحرقـه والمـراد إخراج السـحر"62.

وفي رواية عمرة عن عائشة "فنزل رجل فاستخرجه" وفيه من الزيادة أنه "وجد في الطلعة تمثالاً من شمع تمثال رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا فيه إبر مغروزة، وإذابه وتر فيه إحـدى

⁴⁷ انظر شرح النووي على صحيح مسلم ج14 ص 174.

⁴⁸انظر ً تفسُير القُرَطُبي ج2ص46، وشـرحُ النـووي علـى صحيح مسـلم ج14 ص 174 أضواء البيـان ج4 ص437

⁴⁹ تفسير الرازي ج3 ص213**.**

⁵⁰ سـورةُ الفلُقُ.

⁵¹ انظر َ تفسير ابن كثير ج4 ص573 ومختصر تفسير الطبري ص707 والتفسير القيم ص563.

⁵² انظر أضواء البيان ج4 ص437، ونيل الأوطار ص 363 والمغنـي ج8ص151 وشــرح المهـذب ج19ص240 وفتح المجيد ص222

⁵³ أسباب النوزل للنيسابوري ص347 وأسباب النزول للسيوطي ص550 والتفسير القيم ص567 وتفسير القيم ص567 وتفسير القرطبي ج2ص546 وقد يقول قائل كيف أن سورة الفلق مكية ويكون سبب نزولها ماوقع من سحر للنبي صلى الله عليه وسلم في المدينة ؟ ويجاب على ذلك بأن سورة الفلق ليست مكية وإنما هي من السور المختلف فيها والأرجح أنها مدنية كما في الصحاح، قال الألوسي بعد أن حكى الخلاف ورجح أنها مدنية قال:فلا يلتفت لمن قال بمكيتها وحتى لوسلمنا بأنها مكية فإنه لا يلزم منه أنها لا تكون علاجاً للسحر. انظر الناسخ والمنسوخ ص 144 وروح المعاني ج30ص 278والسحر بين الحقيقة والوهم ص69.

⁵⁴ المطبوب: المسحور.

⁵⁵ المشطّ:ما يسرح بّه الشعر، المشاطة هي الشعر الذي يسقط من الرأس واللحية عند تسريحه. 56وعاء طلع النخل:هو الغشاء الذي يكون عليه ويطلق على الذكر والأنثى، ولذا قيده في الحديث بالذكر. 57 وهي بئر في المدينة في بستان بني رزيق.

⁵⁸ الماء الذي ينقع فيه الحنا أي أحمر

⁹⁵ اي كان تحلها الذي يشترب من مانها - وقد النوك شعفه - روس الشياطين آي في قبحه 60 رواه البخاري في كتاب الطب باب السحر 5763 ومسلم في كتاب السلام باب السـحر. انظـر مسـلم المطبوع مع شـرح النووي ج14 ص 174 - 178

⁶¹ رواه مسلم في كتاب السلام باب السحر.صحيح مسلم بشرح النووي ج14 ص177 (المتن)

⁶² صحيح مسلم بشرح النووي ج14 ص177(الشرح)

عشرة عقدة فنزل جبريل بالمعوذتين فكلما قرأ آية انحلت عقدة وكلما نزع إبرة وجـد لهـا ألمـا ثـم يجد بعدها راحة"63

وجه الاستدلال: الحديث كما نرى يروي واقعة سحره عليه الصلاة والسلام ابتداءً من تغيرعادته صلى الله عليه وسلم حتى إنه يخيل إليه أنه فعل الشـيء ولـم يفعلـه وانتهاءً بقراءة المعوذتين وحل العقد ونزع الإبر وما بين ذلك من دعائـه صلىالله عليـه وسـلم ثم نزول الملكـين ونقاشـهما فيما حصل له صلى الله عليه وسلم ثم ذهابه إلى البئر في جماعة من أصحابه وإخبار عائشـة فيما حصل. وطلبها رضـي الله عنها اسـتخراجه، قولـه صلى الله عليـه وسـلم "إن الله شفاني" كل هذا لا يكون إلا فيما له حقيقة وأثر بيّن64.

2- ما رواه البخاري بسنده إلى أبي العيث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:"اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وما هن؟ قال:الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات"65

وجه الاستدلال: أن الرسول صلى الله عليه وسلم أمرنا باجتناب السبع الموبقات وعد منها السجر بل جعله في المرتبة الثانية بعد الشرك بالله. مما يدل على أن له حقيقة.

3- قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "من تصّبح بسبع تمرات عجـوة66 لـم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر"67

وجه الاستدلال: أن الرسول صلى الله عليه وسلم أرشدنا إلى ما فيه وقايـة مـن السـحر ولايتوقى إلاشـيء له حقيقة وأثر بين،كما أنـه قارنـه بالسـم والسـم متفـق بـأن لـه حقيقـة وأثـراً فكذلك إذاً السحر68.

ثالثاً: الـدليل مـن الواقـع: كـذلك مـن أدلـة أهـل الســنة علـى أن للسـحر حقيقـة: الواقـع المشـاهد وما اشـتهر بين الناس من عقد الرجل عن امرأته حين يتزوجها فلا يقدرعلى إتيانها.وحل عقده فيقدر عليها بعد عجز عنها حتى صار متواتراً لا يمكن جحده.

وروى من أخبار السحرة ما لا يكاد يمكن التواطؤ على الكذب فيه69.

كل هذا دليل ظاهر على أن للسحر حقيقة والله أعلم.

<u>القول الثاني: وهو قول عامة المعتزلة.</u>

وجماعـة مـن العلمـاء كـأبي منصـور الماتريـدي وابـن حـزم وأبـي جعفـر الأسـتراباذي مـن الشـافعية وأبي بكِر الجصاص، وغيرهم.

ويتلخص رأيهم في أن السحر لا حقيقة له وإنما هو تمويه وتخييل فلا تأثير له لا في مرض ولا حل ولا عقد ولاغير ذلك، وعلى ذلك فهم ينكرون من أنواع السحر ما كان له حقيقة ويجعلونه ضرباً واحداً وهو سحر التخييل.

يقول القاضي عبد الجبار :"إن السحر في الحقيقة لا يوجب المضرة لأنه ضرب من التمويـه والحيلة..."70

ويقول أبو منصور الماتريدي: "والأصل أن الكهانة محمـول أكثرهـا علـى الكـذب والمخادعـة والسحر على التشبيه والتخييل"71

ويقول ابن حـزم: "...وقـد نـص الله عـز وِجـل علـى مـا قلنـا فقـال تعـالى: **{فَـاِذَا حِبَـالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى}72 فأخبر الله تعـالى أن عمـل أولئـك السـحرة انما كان تخيلاً لا حقيقة..."73**

. وقال ابن حجر: "واختلف في السحر: فقيل هو تخييل فقط ولا حقيقة له وهذا اختيار أبي جعفر الاستراباذي من الشافعية وأبي بكر الرازي من الحنفية وابن حزم الظاهري وطائفة"74

⁶³ فتح الباري ج10 ص 230

⁶⁴ انظر: التفسير القيم ص 571 والتفسير الكبير للرازي ج3ص213، وشرح النووي على صحيح مسـلم ج14 ص174 وتفسير القرطبي ج2ص213.

رواه البخاري في كتاب الوصاياً. باب قوله تعالى **{إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَـأَكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً}** برقم 2615 ورواه مختصرا بلفظ"اجتنبـوا الموبقـات الشــرك بـالله والسـحر"في كتاب الطب باب الشـرك والسـحر من الموبقات برقم 5431

⁶⁶ ضرب من أجود تمر المدينة والينه. انظر فتح الباري ج10 ص 238.

⁶⁷رواه البخاري في كتاب الطب باب الدواء بالعجوة للسّحر برقّم 5769، ومسلم في كتب الأشـربة بـاب فضل تمر المدينة. انظر:صحيح مسلم المطبوع مع شـرح النووي ج14ص2.

⁶⁸ انظر: السحر بين الحقيقة والخيال ص66.

⁶⁹ انظر: المغني لابن قدامه ج8ص151.

⁷⁰ انظر: متشابة القرآن ج1ص101.

⁷¹ التوحيد له، 209

⁷² آية 66 سورة طه.

⁷³ الْفصل له جَ5 ص506 وانظر المحلى له ج1ص36.

⁷⁴ فتح الباري ج10ص222، وانظر أحكام القرآن للجصاص ج1 ص52، 59

وقد ايدوا قوِلهم هذا بشبهات نقلية وعقلية.

وِإليك شيئا منها مع المناقشة:

<u>أُولا: الشيهات النقلية منها، ما يلي</u> الشِيهة الأُولى: قوله تعالى: **{فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَـاءُوا** بسحْر عَظيم}75

وجه الاستدلال: قالوا الآية تدل على أن السحرة حاولوا إرهاب الناس وتخويفهم بأن خيلوا لأعين الناظرين امراً لا حقيقة له مما يدل على إن السحر لِا حقيقة له7̞٥.

الشبهة الثانية قوله تعالى: {فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا

الشبهة الثالثة: قوله تعالى:{إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدُ سَاحِر وَلا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى}78 وجه الاستدلال: يقول ابن حزم: "وقد نِصِ الله عز وجل على ما قلنا فقال تعالى {فإذا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إليْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى}79

فأخِبر تعالى أن عمل أولئك السحرة إنما كان تخييلًا لا حقيقة له.

وقال تعالى {إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدُ سَاحِر وَلا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى}80

فأخبر تعالى أنه كيد لا حقيقة له"81

الجواب يقال لهم:

أُولاً أَ: الآيات دليل علـي أن للسـحر حقيقـة إذ إنهـا دلـت علـي أن للسـحر أثراً فـي نظـر المسحور حتى تخيل الشـيء علىخلاف ما هو عليه وهو تأثير في إحساسـهم، وإذا جاز، فما الذي يحيل تأثيره في تغيير بعض أعراضهم وقواهم وطباعهم؟ وما الفرق بين التغيير الواقـع فـي الرؤيـة والتغيير الواقع في صفة أخرى من صفات النفس والبدن؟ وعليه فالآيات حجة عليكم لا لكم.

ثانياً:على التسليم بدلالة الآيات على التخييل فقط فإن هذا لا يمنِع أن يكون غير التخييـل من جملة السحر؛ لأنها لم تحصر السحرٍ في التخييل، وإنما دٍلت علـى أن سـحر سـحرة فرعـون ونحوهم كان من هذا النوع ونحن لاننكر أن يكون التخييل من أنواع السحر وعلـي ذلـك فـلا حجـة في الآيات على نفي حقيقة السحر وتأثيره82والله أعلم.

<u>ثانياً: الشيهات العقلية: منها ما يلي</u>

<u>الشيهة الأولى</u>: قالوا إن في القول بأن للسحر أثراً خارقاً للعادة يلـزم منـه أن يكـون هنـاك موجوداً مثلاً لله تعالى.كما أنه لا يمكن العلم معه بالفرق بين مـا يخـتص الله بالقـدرة عليـه وبـين مقدور العباد83.

الجواب: يقال لهم هذه الشبهة باطلة ولا يلزم من القول بأن للسحر أثراً ما زعمتم، ذلك أن أهل السنة لما قالوا بأن للسحر أثراً لم يطلقوا القول بحصول كل اثر او بحصول اثر يصل إلى مرتبة الخلق والإيجاد، ذلك أنِ الموجد الِحق هو الله وحده لا شريك له.

ُ قَالَ ْتَعالَى: {اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ....الَّايَة}84 وقَالَ تعالَى {وَخَلَقَ كُلَّ شَـيْءٍ فَقَـدَّرَهُ تَقْدِيراً}85 وقال تعالَى {أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لا يَخْلُقُ 000الآية}86 والقول بأن أثر السـحر يصـل إلى درجة الخلق شـرك في الربوبية. أعاذنا الله منه.

وإنما قالوا له أثر على النفس والبدن يؤدي إلى المرض.

فهو سبب قد ربط الله به بعض المسببات في حدود قدرة الخلق من الجن والإنس وبما ان قدرة الشياطين تختلف عن قدرة الإنس لذا قد يظن الجاهل أن حصول الأثر المناقض للعـادة فـوق قدرة الخلق والواقع أنه في حدود قدرة الخلق من الجن والإنس ولذا يمكن معارضته بمثله وأقـوى منە87.

وإذا كان كذلك فلن يلزم من القول بان للسحر أثراً ما زعمتم. والله أعلم.

75 آبة 116 سورة الأعراف

76 انظر: أضواء البيان ج4 ص437 والفصل ج5ص6

77 اية 66 سورة طه.

78 اية 69 سورة طه.

79 اية 66 سورة طه.

80 آية 69 سورة طه.

81 الفصل ج5 ص5 - 6.

82 انظر التفسير القيم ص 571 –572، وتفسير القرطبي ج2 ص 46.

83 انظر تفسير الرازي ج3 ص206-207 ومتشابه القرآن ج1ص102.

84 آية 62 سورة الزمر.

85 آية 2 سورة الفرقان.

86 آية 17 سورة النحل.

87 النبوات ص 258، 277- 278،281.

الشيهة الثانية: يروي الرازي عن القاضي أنه قال: "أنا لو جوزنا ذلـ88" لتعـذر الاسـتدلال المعجزات على النبوات لأنا لو جوزنا اسـتحداث الخوارق بواسطة تمزيج القوى السـماوية بـالقوى الأرضية لم يمكنا القطع بأن هذه الخوارق التي ظهرت على أيدي الأنبياء علـيهم السـلام صـدرت عن الله تعالى بل يجوز فيها أنهم أتوا بها عن طريق السـحر وحينئذ يبطل القول بـالنبوات مـن كـل المحوه89.

الجواب: يقال لهم العادة تنخرق على يد النبي والولي والساحر.

ولكن النبي يتحدى بها الخلق ويستعجزهم عن مثلها ويخبر عن الله تعـالى بخـرق العـادة بها لتصديقه فلو كان كاذباً لم تنخرق العادة على يديه. ولذا لا يمكن معارضته بمثله أو أقوى منه؛ إذ إنّه ليس في مقدور الجن والإنس.

ُ قَالَ تِعَالَى: { َقُلْ لَئِنَ اَجْتَمَعَتِ الأِنْسُ وَالْجِـنُّ عَلَـى أَنْ يَـأَتُوا بِمِثْلِ هَـذَا الْقُـرْآنِ لا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْض ظَهِيراً}90

أماً اَلوَليَ والساحر: فَلا يتَحديانَ الخَلقَ ولا يستدلان على نبوة ولو ادعيا شيئاً من ذلك لم تنخرق العادة لهما.

وأما الفرق بين الولي والساحر فمن وجوه منها:

الأول: وهو المشهور،إجماع المسلمين على أن السحر لا يظهر إلا على فاسـق أو كـافر، والكرامة لا تظهر إلا على ولي.

الثاني: أن السحر يكون بمعاناة أقوال وأفعال حتى يتم لساحر ما يريد.

والكرامة لا تفتقر إلى شيئ من ذلك. وفي كثير من الأوقات تقع الكرامة اتفاقا من غير أن يستدعيها أو يشِعر بها.

الثالث: أن ما يأتي به السحرة، يمكن معارضته بمثله وأقوى منـه كمـا هـو الواقـع بخـلاف الكرامات فهي كالمعِجزات لا يمكن لأحد أن يعارضها بمثلها أو أقوى منها.

الرابع: إن مايأتي به السحرة لا يخرج عن كونه مقدوراً للإنس والجن بخلاف الكرامات فهي كالمعجزات لا يقدر عليها إلا الله91.

الشبهة الثالثة: يروي الرازي عن القاضي أنه قال:"...لو جوزنا أن يكون في الناس من يقدر علىخلق الجسم والحياة والألوان لقدر ذلك الإنسان على تحصيل الأموال العظيمة من غيـر تعـب. لكنا نرى من يدعى السحر متوصلا ً إلى اكتساب الحقير من المال بجهد جهيد فعلمنا كذبه."92

الجواب: يقال لهم هذه الشبهة باطلة ولا تلزمنا لأنا لم نطلق الحكم بحصول كل تأثير مهما كان بل قلنا في نطاق معين لا يتجاوز التصرف في الأعراض من باب التأثير على القلوب بالحب والبغض وعلى الأبدان بالألم والسقم. أما أن يقلب الجماد حيواناً أو عكسه أو الحديد ذهباً أو نحوه فليس في مقدور الساحر93.

وبذلك يزول اللبس وتبطل هذه الشِبهة. والله أعلم.

والأظهر في هذه المسالة - والله أعلم - أن السحر المذموم صاحبه ليس كله حقيقة وليس كله تخييلاً. بل منه ما هو حقيقة كما دلت عليه أدلة أهل السنة، ومنه ما هـو تخييل كما دلت عليه الآيات التي استدل بها المخالفون. وبذلك يتضح عدم التعارض بين الأدلة النقلية. وعلى هذا جماهير العلماء من المسلمين94. والله أعلم.

⁸⁸ أن يكون للسحر أثر خارق للعادة.

⁸⁹ تفسير الرازي ج3ص316،314 وانظر الفصل ج5 ص7 ومتشابه القرآن ج1 ص102.

⁹⁰ آية 88 سورة الإسراء.

⁹¹ شرح النووي على صحيح مسلم ج14 ص175-176، النبوات لابن تيمية ص 281-282، فـتح البـاري ج10 ص 223.

⁹² تفسير الرازي ج3 ص206.

⁹³ انظر فتح الباري ج10 ص223.

⁹⁴ أضواء البيان ج4 ص437-438، ص 455وتيسيير العزيز الحميد 334.

تابع لحقيقة السحر وحكمه في الكتاب والسنة

المُبحث الثالث: حكم السحر والسحرة.

بِسنِتناول في هذا المبحث إن شاء الله ما يلي:

أولاً: حكم تعلم السحر وتعليمه.

ثانيا: حكم العمل به.

ثالثا: عقوبة الساحر.

رابعا: توبة الساحر.

<u>أولا: حكم تعلم السحر وتعليمه:</u>

اختلف العلماء في حكم تعلم السحر وتعليمه على أقوال.

الأول: قول الجمهور من علماء أهل السنة، قالوا إن تعلم السحر وتعليمـه حـرام. قـال ابـن قدامة رحمه الله "...فإن تعلم السحر وتعليمه حرام لا نعلم فيه خلافاً بين أهل العلم"¹

<u>لكن ما هي درجة هذا التحريم ؟</u>

إن قصد من تعلمه العمل به وكان فيه قول أو فعل يقتضي الكفر، أو تعلمـه معتقـداً إباحتـه فهو كفر، وإلا فهو فسـق.

قال الإمام الشافعي: "إذا تعلم السحر قبل له صف لنا سـحرك؟ فإن وصـف مـا يسـتوجب الكفر مثل سـحر أهل بابل من التقرب للكواكب وأنهـا تفعـل مـا يطلـب منهـا فهـو كـافر وإن كـان لا يوجب الكفر فإن اعتقد إباحتِه فهو كافر وإلا فلا²

وقال النووي رحمه الله وهو يتكلم عن السحر: "... وأما تعلمه وتعليمه فحرام فإن تضمن ما يقضي الكفر كفر وإلا فلا"³.

وقال أبو حيان: "وأما حكم السحر فما كان منه يعظم به غير الله من الكواكب والشـياطين وإضافة ما يحدثه الله إليها فهوكفر إجماعاً لا يحل تعليمه ولا العمل به وكذا ما قصد بتعلمه سـفك الدماء والتفريق بين الزوجين والأصدقاء، وأما إذا كان لا يعلم منه شيئا من ذلك بل يحتمل فالظاهر أنه لا يحل تعلمه والعمل به...⁴"

ُ وقاّل الشيخُ سليمان بن عبد الوهاب: "وقد نص أحمد على أنه يكفر بتعلمه وتعليمه٠٠. الأَذَاتِ قَدْ أَن القَالِ أَناقَ كُوْ قَدْ إِنّا إِنّا اللّالِينِ عَلَيْ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهِ عَلَيْ اللَّ

الَّادلة: وقد َّأَيدوا قولهم بَأُدلة كثيرة منها ما يلي: الأول:قوله تعالى **{وَانَّبْعُوا مَا تَنْلُوا الْشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُـلَيْمَانُ** وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ اِلنَّاسَ السِّحْرَ...الآية}⁶

قال ابن حجر:"فإن ظاهرها أنهم كفروا بـذلك، ولا يكفـر بتعلـيم الشــيء إلا وذلـك الشــيء كف"⁷

الثاني: قوله تعالى**:{وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولا إِنَّمَا نَحْنُ فِثْنَةٌ فَلا تَكْفُرْ...الآية}**³ قال ابن حجر: "الآية فيها إشيارة إلى أن تعلم السحركفر"⁹

الثالث: قوله تعالى **{...وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرَّهُمْ وَلا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا** لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلاقِ...الآية}¹⁰

َ قَال الَشَوكَانِي: "الْآية فيها تصريح بأن السحر لا يعود على صاحبه بفائدة ولا يجلب إليه منفعة بل هو ضرر محض وخسران بحت¹¹

ُوإَذا كَان كُذَلك فَتَعلَمه لاَ يجوز. لأنه وسيلة إلى هذا الضرر والخسران الرابع: قولـه تعـالى [...وَلَبئْسَ مَا شَرَوْا بهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ}ٍ¹²

ً قال أبو جعفرً:".... قد دللنّا فيمًا مضّى على أن معنى "شـروا" بـاعوا فمعنى الكـلام إذا ولبئس ماباعه نفسـه من تعّلم السـحر لو كان يعلم سـوء عاقبته"¹³

الخامس:ما روى عبد الرّزّاق عن صفوان بـن سـليم قـال: قـال رسـول الله صـلى الله عليـه وسـلم: "من تعلم شـيئاً من السحرقليلاً كان أو كثيراً كان آخر عهده من الله"¹⁴

1 المغنى لابن قدامة ج8 ص151.

2 أضواء البيان ج4ص455.

3شرح صحيح مسلم للنووي ج14 ص176.

4 رواًئع البيان ج1ص84.

5 تيسير العزيز الحميد ص 335.

6 آية 102 سُورة البقرة .

7 فتح الباري جَ10ص225.

. 9 فتح الباري جُ10صَ225.

10 آية 102 سورة البقرة .

11 تفسير الشوكاني ج1ص121.

12 آية 102 سـورة البقرة .

13 تفسير الطبري ج 1ص 371.

14 مصنف عبد الرزاق ج10 ص 184 حديث 18753 وانظر كنز العمال ج6ح17653.

<u>القول الثاني: جواز تعلم السحر عند الضرورة:</u>

قال ابن حجر: "وقد أجاز بعض العلماء تعلم السحر لأمرين، إما لتمييز ما فيه كفر من غيره، وإما لإزالته عمن وقع فيه"¹⁵

ثم قال ابن حجر: فأما الأول: فلا محـذور فيـه إلا مـن جهـة الاعتقـاد فإذا سـلم الاعتقـاد فمعرفة الشـيء بمجرده لا يستلزم منعاً كمن يعرف كيفية عبادة أهل الأوثان للأوثان، لأن كيفية ما يعمله السـاحر إنما هي حكاية قول أو فعل بخلاف تعاطيه والعمل به.

وأما الثَّانَي: فإنَّ كان لَّا يتم كمَّا زعَّمُ بعضهم إلا بُنوعً من أُنواع الكفر أو الفسـق فـلا يحـل أصلا وإلا جاز للمعنى المذكور" ¹⁶

القول الثالث جواز تعلم السحر مطلقاً: والى هـذا ذهـب الـرازي فـي تفسـيره حيـث قـال: "العلم بالسحر غيرقبيح ولا محظور اتفق المحققون على ذلك لأن العلم لذاته شريف وأيضا لعموم قوله تعالى **{... هَلْ يَسْتَوَي الَّذِينَ يَعْلِمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ...**الآية}¹⁷

ولأن السحر لو لم يكن يعلم لما أمكن الفـرق بينـه وبـين المعجـزة، والعلـم بكـون المعجـز معجـز المعجـزة، والعلـم بكـون المعجـز معجزاً واجب وما يتوقف الواجب عليه فهو واجب.فهذا يقتضي أن يكون تحصيل العلم بالسحر واجباً وما يكون واجباً كيف يكون حراماً وقبيحاً الوهذا قول باطل ولذا رد عليه بعض الأئمة كابن كثيـر فـي تفسيره حيث قال – بعد أن عرض رأيه-" وفي كـلام الـرازي نظـر مـن وجـوه أحـدها: قولـه: العلـم بالسحر ليس بقبيح ولا محظور اتفق المحققون على ذلك.

اً- أما قوله"ليس بقبيح:إن عنببه ليس بقبيح عقلاً فمخالفوه من المعتزلة يمنعون هذا وإن عني أنه لـيس بقبيح شـرعاً ففـي الكتاب والسـنة ما يبطـل زعمـه، فمـن الكتاب قولـه تعـالى {وَاتَّبَعُوا مَا تَثْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُـلَيْمَانُ وَلَكِـنَّ الشَّـيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السَّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِـلَ هَـارُوتَ وَمَـارُونَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِـنْ أَحَـدٍ حَتَّى يَقُولا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلاَ تَكْفُرْ...الآية}

ُ فَفَي هذه الآَيةُ تبشيع لتعلمُ السَّحَر. ومن السنة ما في الصحيح²⁰" من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد^{"21}

وفي السنن:"من عقد عقدة ونفث فيها فقد سحر... الحديث"²²تبشيع لتعلم السحر أيضا. ب_ وأما قوله "لا محظور" فيقال:كيف لا يكون محظوراً مع ما ذكرناه من الآية والحديث وما ورد فيهما من التبشيع له.

ج_ وأما قوله "اتفق المحققون على ذلك" فيقال:اتفاق المحققين يقتضي أن يكون قد نص على هذه المسألة أئمة العلماء أو أكثرهم وأين نصوصهم على ذلكِ؟

ثانيا: ا- ان إِدخال السـحر فـي عمـوم قولـه تعـالى **{قَـلْ هَـلْ يَسْـتَوِي الَّـذِينَ يَعْلَمُـونَ** وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونِ... الآية }²³

فيه نظر، لأن هذه الآية إنما دلت على مدح العالمين العلم الشرعي والعلم بالسحر ليس من العلم الشرعي فلم قلت أنه منه؟

ب_ ثم ترقيته إلى وجوب تعلمه بأنه لا يحصل العلم بـالمعجز إلا به:ضعيف بـل فاسـد لمـا يلي:

1- إن أعظم معجزات رسولنا عليه الصلاة والسلام هي القرآن العظيم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد، والعلم بأنه معجز لا يتوقف على علىم السـحر أصلاً.

2- أن من المعلوم بالضرورة أن الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين وعامتهم كانوا يعلمـون المعجز ويفرقون بينه وبين غيره ولم يكونوا يعلمون السـحر ولا تعلمـوه ولا علمـوه ²⁴وبـذلك يتبـين بطلان قوله. والله أعلم.

كما تعقبه الألوسي في تفسيره.²⁵

وبذلك يتضح أن القول الأول هو الصحيح للأدلة الدالة من الكتاب والسنة.

¹⁵ فتح الباري ج10ص224.

¹⁶ فتح الباري ج10ص 224 - 225.

¹⁷ آية 9 سُورة الزمر .

¹⁸ تفسير الرازي ج3 ص214.

¹⁹ آية 102 سورة البقرة .

²⁰ إن كان يعني انه صحيح فلا مانع وإن كان يعني انه ورد في الصحيحين او احدهما فليس كذلك . 21 رواه أحمد في المسندج2 ص429 والحاكم في المستدرك ج1ص8 عن أبي هريرة انظر: كنز العمـال،

حديث 17678. 22 رواه النسائي في التحريم باب الحكم في السحرة ج7ص112 وفي سنده عباد بن ميسره وهـو لـين الحديث، انظر جامع الإصول حديث 3071.

²³ آية 9 سورة الزمر .

²⁴ تفسير ابن كثير ج1 ص144- 145 0 بتصرف .

²⁵ روح المعاني ج1 ص339 – 340 .

وأما القول الثاني: فيمكن إرجاعه إلى القول الأول، كما تعقبه ابن حجر بأنه يشترط سلامة الاعتقاد في الأول وأن لا يكون بنوع فيه كفر في الثاني.

وأما القول الثالث:فلا صحة له كما رد عليه ابن كثير والألوسي.

<u>ثانياً:حكم العمل بالسحر:</u>

محرم بالكتاب والسنة بلاخلاف بين أهل العلم ولكن ما هي درجة هذا التحريم؟

إن كان فيه اعتقاد أوقول أوفعل يقتضي الكفر مثل:اعتقاد أن الكواكب السبعة أو غيرها مدبرة مع الله.

أُو أن الساحر قادر على خلـق الأجسـام أو اعتقـد أن فعلـه مبـاح أو تضـمن تقربـاً إلـى الشياطين بشيء من الأوراد الكفرية، أو الذبح لها ونحو ذلك فهو كفر.

أُما إِذَا لَمْ يَكُنْ فَيه شَيء مِن ذَلكُ وهُو ما يَسْمَى بالسَحَر المُجازِي مثل: السَـحر بالأدويـة والتدخين ، وسقيا شيء يضر ، أو بالحركات الخفية ونحو ذلك فليس

بكفر وإنما هو فسق²⁶.

يقول النووي: "علم السحر حرام وهو من الكبائر بالإجماع، وقد عده النبي صلى الله عليه وسلم من السبع الموبقات، ومنه ما يكون كفراً ومنه ما لا يكون كفراً، بل معصية كبيرة، فإن كان فيه قول أو فعل يقتضي الكفر فهو كافر، وإلا فلا"²⁷

ويقول ابن قدامة: "والساحر الذي يركب المكنسة وتسيربه في الهواء ونحوه يكفر ويقتـل، فأما السحِر بالأدوية والتدخين وسـقيا شـيء يضر فلا يكفر"⁸⁸

الأدلة: وهي كثيرة منها ما يلي:

1-"ما سبق ذكره آنفا في أدلة الجمهور الدالة على تحريم تعلم السـحر تعليمـه، ذلـك أن كل دليل يدل على تحريم تعلم السحر فدلالته على تحريم العمل به أولى.

ُ 2-"ومن الأَدلة أِينَّا ۚ قوله تعالى **ۖ { وَلا يُفْلِحُ الْسَّاحِّرُ ۖ حَيْثُ أَتَى ۗ }** ُوْكِ

وجهة الدلالة: أن الله سبحانه وتعالى نفي الفلاح عن الساحر نفياً عاماً حيث توجه وسلك وذلك دليل كفره، لأن الفلاح لا ينفى بالكلية نفياً عاماً إلا عمن لا خير فيه وهو الكافر، ذلك أنه قد عرف دليل كفره، لأن الفلاح لا ينفى بالكلية نفياً عاماً إلا عمن لا خير فيه وهو الكافر، ذلك أنه قد عرف باستقراء القرآن أن الغالب فيه أن لفظه "لا يفلح" يراد بها الكافر. كقوله تعالى {قُلْ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لا يُغْلِحُونَ مَتَاعٌ فِي الدَّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ نَذِيقُهُمُ اللَّهِ كَذِباً الشَّدِيدَ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ \$00 وقوله تعالى {فَمَنْ أَطْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِباً أَوْ كَذَباً أَنْ اللَّهُ عَلَى اللَّهِ كَذِباً أَوْ كَذَباً بَايَاتِهِ إِنَّهُ لا يُغْلِحُ إِلْمُجْرِمُونَ \$10 إلى غير ذلك من الآياتِ إِنَّهُ لا يُغْلِحُ إِلْمُجْرِمُونَ \$11 إلى غير ذلك من الآياتِ إِنَّهُ لا يُغْلِحُ الْمُجْرِمُونَ \$11 إلى غير ذلك من الآياتِ إِنَّهُ الْمُعْرِمُونَ \$11 إلى غير ذلك من الآياتِ إِنَّهُ الْمُعْرَافِهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ الللللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّ

3- قوله تعالى **{وَلَوْ أَنَّهُمْ آَمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ}**33 وجه الدلالة:أن الآية تدل على نفي الإيمان عـن السـحرة، إذ إن لـو حـرف امتنـاع، فيثبـت نقيضه وهو الكفر³⁴

قال ابن عباس: "كل شِيء في القرآن لو فإنه لا يكون أبداً"35

وقال الشوكاني: "ولو أنهم آمنوا واتقوا ما وقعوا فيه من السحر والكفر"³⁶

وقال ابن كثير:"وقد استدل بقوله **{وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا}** من ذهب إلى تكفيـر السـاحر كما هو رواية الإمام أحمد وطائفة من السـلفِ"³⁷

4- قوله صلى الله عليه وسلم: "من أتى عرافاً أوساحراً أو كاهناً فسأله فصدقه بما يقـول فقد كفر بما أنزل على محمد³⁸في الحديث - كما نرى - تحذير من إتيـان العـرافين أو السـحرة أو الكهنة وتصديقهم - مشيراً إلى أن تصديقهم كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسـلم وإذا كان هذا حال الآتى فكيف حال المأتى.

26 انظر: تفسير ابـن كثيـر ج1 ص 147 ، وتفسـير الـرازي ج3ص 214-215 وشـرح النـووي علـى صـحيح مسلم ج14ص176 ، والمقنع لابن قدامة ج3ص 523 – 524 والتنقيح المشبع ص 383 .

27 شرح النووي لصحيح مسلم ج14 ص176.

28 المقنع ج3ص523-524 .

29 آية 69 طّه .

30 آية 69- 70 يونس .

31 آية 17 يونس .

32 انظر اضواء البيان ج4 ص442-443.

33 آية 103 سورة البقرة .

34 انظر تفسير القرطبي ج2ص47-49 وأحكام القرآن ج1ص63-64.

35 الدر المنثور ج1ص103.

36 فتح القدير ج1ص121.

37 تفسير ابن كثير ج1ص144.

38 ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد. وقال:رواه البزار ورجاله ورجال الصحيح خلا هبيرة بن مريم، وهو ثقة. انظر: مجمع الزوائد ج5 ص121.

والكفر هنِا ظاهره الِكفر الحقيقِي وهو الكفر الأكبر، وقيل الكفر المجازي وهو الكفر الأصغر، وقيلٍ من اعتقد أن العراف أو الساحر أو الكاهن يعرفان الغيب ويطلعان على الأسـرار الإلهيـة كـان كافراً كفراً أكبر كمن اعتقد تأثير الكواكب، وإلا فلا.³⁹

5- قوله صلى الله عليه وسلم: "ليس منا من تطير أو تطير له أو تكهن أو تكهن له أو سحر او سحر له.... الحديث⁴⁰"

في الحديث إشارة إلى براءِة المصطفى صلى الله عليه وسلم ممن يفعل شيئا من هـذه الأفاعيل التي منها السحر ولا يتبرا صلى الله عليه وسلم من فاعل فعل مباح.

6- قوله صلى الله عليه وسلم: "اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا يا رسول الله ما هـن؟ قـال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، واكل مال اليتيم، واكل الربا، والتولي يوم الُزحف، وقَذف المحصنات الغافلات المؤمنـات"⁴¹فـي هذا الحديث - قد عد المصطفى صلى الله عليه وسلم السحر من السبع الموبقات وأمر باجتنابها لما يترتب على فعلها من ضرر فـي الـدنيا وعذاب في الآخرة.

قوله صلى الله عليه وسلم: "من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر ومن سحر فقد أشرك ومن تعلق بشيء وكِل إليه"⁴²

وجه الدلالة: أن في الحديث تصريحاً بأن فاعل السحر قد أشرك.

هذا شيئ من الأدلة من الكتاب والسنة. كلها صريحة بتحريم السـحر وعـده إمـا كفـرا او معصية كبيرة - مما يدل على أن السحر قد يكون كفراً، وذلك إذا كان فيه ما يقتضي الكفر، ويكون فسقاً إذا لم يكن فيه شـيء من ذلك. وهو السحر المجازي والله أعلم.

<u>ثالثاً: عقوبة الساحر:</u>

نظراً لتعدد أنواع السحر لذا اختلف العلماء في عقوبة الساحر على قولين:

القول الأول: وهو ما ذِهب إليه جمهور أهل السنة من الصحابة والتابعين وفقهاء الأمصار وروايةٍ عن الإمام الشافعي أنه متى ما ثبتت جريمة السحر بحق إنسان بإقرار أو بيّنه وجب قتلـه مطلقاً من غير استتابة إلا أن يأتي تائباً قبل أن يقدر عليه.

يقول الإمام أبو حنيفة: "يقتل الساحر إذا علم أنه ساحر ولا يستتاب ولا يقبل قوله إنــي أترك السحر وأتوب منه."فإذا أقرّ أنه ساحر فقـد حـل دمـه، وإن شــهد عليـه شـاهدان أنـه سـاحر فوصفوا ذلك بصفة يعلم أنه سـاحر قتل ولا يسـتتاب، وإن أقرّ فقال: كنـت أســحر وتركـت هـذا منـذ زمان قبلٍ منه ولم يقتل. وكذِا لو شهد عليه أنه كان مرة ساحر وأنه ترك منذ زمان لم يقتل إلا أن يشهدوا انه الساعة ساحر وأقرّ بذلك فيقتل.⁴³

وحكى محمد بن شجاع عن علي الرازي. قال: سألت أبا يوسف عن قول أبي حنيفة فـي الساحرِ: يقتل ولا يستتاب. لمَ لم يكن ذلك بمنزلة المرتد؟ فقال الساحر جمع مع كفـره السـعي في الأرض بالفساد والساعي بالفساد إذا قتل قتل.⁴⁴

وقال الإمام مالك: "الساحر كافر يقتل بالسحر ولا يستتاب ولا تقبل توبته بـل يتحـتم قتلـه كالزنديق^{ٌ "45}

وقال أيضاً: "فإذا جاء الساحر أو الزنديق تائباً قبل أن يشـهدوا عليهما قبلت توبتهما"⁴⁶

وقال ابن قدامة:"...وحد الساحر القتل روي ذلك عن عمر وعثمان ابن عفان وابن عمر وحفصة وجندب بن عبد الله وجندب بن كعب وقيس ابن سعد وعمر بن عبد العزيز وهو قـول ابـي حنيفة ومالك...إلى أن قال: وهل يستتِاب الساحِر؟ فيه روايتان: أحدِهما: لا يستتاب، وهـو ظـاهر ما نقل عن الصحابة فإنه لم ينقل عن ٍأحد منهم أنه استتاب ساحراً.⁴⁷

وقال عياض: "وبقول مالك قال أحمد وجماعة من التابعين"⁴⁸

وقال القرطبي: "اختلف الفِقهاء في حكم الساحر المسلم... فذهب مالك إلى ان المسلم إذا سحر بنفسه بكلاِم يكون كفراً يقتِل ولا يستتاب ولا تقبل توبته؛ ِلأنه أمر يستسر به كالزنديق والزاني... وهو قول احمد بن حنبل وابي ثور وإسحاق والشافعي وأبي حنيفة.⁴⁹

³⁹ نيل الأوطار ج7 ص368.

⁴⁰ ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد. قال: رواهِ البزار ورجاله رجال الصحيح خلا إسـحاق بـن الربيـع. وهـو

ثقة انظر: مجمع الزوائد ج5 ص201 وكشف الأستار ج3 ص400 المتن والحاشية . 41 رواه البخاري الوصايا بإب قولـم تعـالى: **{إِنَّ الَّذِينَ يَـأَكُلُونَ أَمْـوَاكَ الْيَتَـامَى ظُلْمـاً}** ومسـلم فـي الايمان باب بيان الكبائر وأكبرها وأبو داؤد ، والّنسائي ، انظر: جامع الأصول حديث 8229 .

⁴² اخرجه النسائي في التحريم باب الحكم في السحرة وفي سنده عباد بن ميسرة المنقري وهو لين الحديث ، جامع الأصول حديث 3071 .

⁴³ أِحكام القرآن ج1ص60 وانظر: تفسير الرازي ج3ص215.

⁴⁴ أحكام القرآن ج1ص61.

⁴⁵ فتح الباري ج10ص224 ، ونيل الوطار ج7ص363.

⁴⁶ تفسير القرطبي ج2 ص49.

⁴⁷ المغني لابن قدامة ج8ص153.

⁴⁸ فتح الباري ج10ص224.

وقد أيدوا قولهم بأدلة كثيرة من الكتاب والسنة وأفعال الصحابة والتابعين منها ما يلي: الأول:قال تعالَى {وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّ يَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُ لَيْمَانَ وَمَا كُفَرَ سُ لَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السَّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُونَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولا إِنَّمَا نَجْنُ فِثْنَةً فَلا تَكْفُرْ...الآية}50

وجه الدلالة: أن الآية تدل على أن السحر كفر من وجوه - أحدها: نفي الكفر عن سليمان عليه السلام في معرض اتهامه بالسحر وإثباته للشياطين لتعليمهم الناس السحر دليل على أن السحر كفر.

ثانيها: تحذير الملكين من تعلم السحر بأنه كفر⁵¹. وعليه فإن الساحر يقتل لأنه كافر. الثاني:قوله صلى الله عليه وسلم فيما رواه الترمذي عن الحسن عن جندب أنه صلى الله عليه وسلم قال: "حد الساحر ضربة السيف^{"52}

ُ ولجندب راوي الحديث قصة توضح معنى الحديث وتؤكده وهي: أن ساحراً كان عند الوليد بن عقبة يلعب فذبح إنساناً وأبان رأسه فعجبنا فأعاد رأسه فجاء جندب الأزدي فقتله⁵³.فثبت بهذا أن عقوبة الساحر هي القتل.

الثالث:ما روي عن بجالة بن عبدة قال:كنت كاتباً لجزي بن معاوية عـم الأحنـف بـن قـيس فأتى كتاب عمر قبل موته بسـنة "أن اقتلوا ك<mark>ل سـاحر وسـاحرة..."⁵⁴فِقتلنا</mark> ثلاِث سـواحر في يوم.

الرابع: ماروي عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة أنه بلغه أن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قتلت جارية لها سحرتها وكانت قد دبّرتها فأمرت بها فقتلت رواه مالـك فـي الموطأ⁵⁵.

الخامس:ما ذكره ابن حزم عن يحي بن أبي كثير قال:إن غلاماً لعمر بـن عبـدالعزيز أخـذ ساحرة فألقاها في الماء فطفت فكتب إليه عمر بـن عبـد العزيـز إن الله لـم يـأمرك أن تلقيهـا فـي الماء فإن اعترفت فاقتلها⁵⁶.

كما روي قتل السحرة عن غير هؤلاء من الصحابة والتابعين من الصحابة: عثمان وابن عمر وأبي موسى وقيس بن سعد، ومن التابعين سبعة منهم عمر بن عبد العزيز.⁵⁷

وكما نرى قتل الساجِر مذهب عدد من كبار الصحابة ولم يعلم لهم مخالف من الصحابة⁵⁸.

وعند علماء الأصول أن الصحابي إذا قال قولاً أو فعله واشتهر ولم يعلم له مخالف فإنه يعـد إجماعاً سـكوتياً⁵⁹ويؤكد هذا أنه مذهب جماعة من التابعين قال ابن قدامة - بعـد أن ذكـر مـن قـال بوجوب قتل السـاحرمن الصحابة وهذا اشـتهر فلم ينكر فكان إجماعا⁶⁰.

وبذلَّك ثبت في الكتاب والسنة والإجماع من الصحابة والتابعين قتل الساحر مطلقاً عند لحمهور.

قال الإمام الشنقيطي: "فهذه الآثار التي لم يعلم أن أحداً من الصحابة أنكرها على من عمل على من عمل على من عمل على من عمل بها مع اعتضادها بالحديث المرفوع المذكور هي حجة من قال بقتله مطلقاً، والآثار المذكورة والحديث فيهما الدلالة على أنه يقتل ولو لم يبلغ به سحره الكفر لأن الساحر الذي قتله جندب كان سحره من نوع الشعوذة... وقول عمر: "اقتلوا كل ساحر" يدل على ذلك بصيغة العموم⁶¹.

49 تفسير القرطبي ج2ص47-48.

50 آية 102 سورة البقرة .

51 المغني ج8ص152 وتفسير القرطبي ج2 ص 47، 49 وأحكام القرآن للجصاص ج1ص63.

52 واه الترمذي في كتاب الحدودباب ماجاء في حد الساحر ج4 ص60 وضعف إسناده حيث قال: لا نعرفه مرفوعاً: إلا من هذا الوجه وإسماعيل بن مسلم يضّعف في الحديث من قبل حفظه...والصحيح عن جندب موقوف انظر نيل الأوطار ج7ص53-363 وعلى هذا فهو عند الترمذي المرفوع ضعيف والصحيح أنه موقوف. ورواه أيضاً الحاكم في المستدرك في كتاب الحدود باب حد الساحر ضربة بالسيف ج4ص360 وقال:هذا حديث صحيح الإسناد ويرحج ما قاله الحاكم العمل بمدلوله عند كثير من الصحابة والتابعين - كعمر وعثمان وابن عمر وحفصة وأبى موسى وقيس بن سعد وعمر بن عبد العزيز وغيرهم - انظر الجامع لأحكام القرآن ج1ص60.

53 رواه البخاري في تاريخه عن أبي عثمانٍ النهدي، انظر تيسير العزيز الحميد ص343.

54 رواه أبو داؤد في كتاب الإمارة باب في أخذ الجزية مـن المجـوس ج3ص168 وأحمـد فـي مسـنده ج1 ص190- 191 وانظر: نيل الأوطار ج7 ص 362 والمغني ج8 ص 153 .

55 الموطأ: كتاب العقول باب ما جاء في الغيلة والسحرة ج2ص628 .

56 المحلى لابن حزم ج11 ص 395.

57 انظر تفسير القرطبي ج2ص48 ، وأضواء البيان ج4 ص461.

58 انظر: أضواء البيان ج4ص460 .

59 أصول الفقه الإسلامي ص 239.

60 المغني لابن قدامة ج8 ص 153.

61 أضواء البيان ج4 ص 461.

القول الثاني: وهو مذهب الإمام الشافعي وابن المنذر وراية عن الإمام أحمد أن الساحر إذا عمل بسحره ما يبلغ الكفر وجب قتله كفراً بعد الاستتابة أما إذا لم يبلغ الكفر وقتل نفساً قتل قصاصاً. وما سوى ذلك يعزر. يقول السبكي "وأما مذهب الشافعي فحاصله أن الساحر لـه ثلاثة أحوال حال يقتل كفراً، وحال يقتل قصاصاً، وحال لا يقتل أصلاً بل يعزر. أما الحالة التـي يقتل فيها كفراً فقال الشافعي رحمه الله أن يعمل بسحره ما يبلغ الكفر. وشرح أصحابه ذلك بثلاثة أمثلة - أحدها: أن يتكلم بكلام هو كفر، ولاشك أن ذلك موجب للقتل ومتى تاب منه قبلت توبته وسـقط عنه القتل وهو يثبت بالإقرار وبالبينة.

المَّثالُ الثاني: أنْ يعْتَقَد ما يوجب الكفـر مثـل التقـرب إلـى الكواكـب السـبعة، وأنهـا تفعـل بأنفسـها، فيجب عليه أيضاً القتل... وتقبل توبته. ولا يثبت هذا القسـم إلا بالإقرار.

المثال الثالث: أن يعتقد أنه حق يقدر به على قلب الأعيان فيجب عليه القتل... ولا يثبت ذلك أيضاً إلا بالإقرار، وإذا تاب قبلت توبته وسقط عنه القتل. وأما الحالة التي يقتل فيها قصاصاً فإذا اعترف أنه قتل بسحره إنسانا...وأنه مات به وأن سحره يقتل غالباً فها هنا يقتل قصاصاً ولا يثبت هذه الحالة إلا الإقرار ولا يسقط القصاص بالتوبة. وأما الحالة التي لا يقتل فيها أصلاً ولكن يعزر فهي ما عدا ذلك 63.

وقال القرطبي: "نقل عن ابن المنذر أنه قال: "إذا أقر الرجـل أنـه سـحر بكـلام يكـون كفـراً وجب قتله إن لم يتبت وكذلك لو ثبتت عليه بينة، ووصفت البينة كلاماً يكون كفراً وإن كـان الكـلام الذي ذكر أنه سـحر به ليس بكفر لم يجز قتله، فإن كان أحدث في المسـحور جناية توجب القصاص اقتص منِه إن عمد ذلك"64.

أدلتهم: وقد استدل الشافعي ومن وافقه على هذا القول بأدلة منها ما يلي:

1- ما رواه الشافعي في مسنده من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنـه أن رسـول الله صلى الله عليه وسـلم قال: "لا يحل دم امرئ مسـلم إلا بإحدى ثلاث: رجل كفـر بعـد إيمـان أو زنـا بعد إحصان أو قتل نفس بغير نفس"⁶⁵.

يقول السبكي:بعد إيراد الحديث - "القتل" في الحالة الأولى بقوله "كفر بعد إيمـان، وفـي الحالة الثالثة بقوله "أو قتل نفس بغير نفس" وامتنع في الثانية لأنها ليسـت بإحـدى الـثلاث، فـلا يحل دمه عملاً بصدر الحديث⁶⁶.

2- ما روي عن عائشة رضي الله عنها أنها باعت مديرة لها سحرتها 67.

وجه الدلالة: أنه لو وجب قتلها تأجل بيعها قاله ابن المنذر وغيره 68.

3- ما ورد في الصحيحين وغيرهما: أن لبيد بـن الأعصـم اليهـودي سـحر النبـي صـلى الله عليه وسـلم فلم يقتله⁶⁹فوجب أن يكـون المـؤمن كـذلك لقولـه عليـه الصـلاة والسـلام: "لهـم مـا للمسـلمين وعليهم ما على المسـلمين"⁷⁰.

4- ما وراه ابن حزم عن ربيعة بن عطاء أن "رجلاً عبداً سحر جارية عربية فكانت تتبعه فرفع الى عروة بن محمد وكان عامل عمر بن عبد العزيز فكتب إليه عمر بـن عبدالعزيز أن يبيعـه بغيـر أرضها وأرضه ثم أمره أن يدفع ثمنه إليه"⁷¹ فعمر كما نرى أمر بتعزير فقط دليل علـى أنـه لا يقتـل. وقد اسـتدل به الشافعية على الحالة الثالثة. مما ذكرنا يظهر - والله أعلم - أنه لا خلاف فـي قتـل السـاحر الذي بلغ بسـحره الكفـر أو قتـل بسـحره نفسـاً اللهـم - إلا أن الجمهـور قـالوا يقتـل حـداً والشافعي ومن معه قالوا: يقتل كفراً أو قصاصاً.

وإنما الخلاف في الساحر الذي لم يبلغ بسحره الكفر ولم يقتل نفساً. فالجمهور - كما نرى- قالوا بقلته مطلقاً. والشافعي ومن معه قالوا لا يقتل، إنما يعزر. وقد رجح البعض⁷²ورأي الجمهور – لاتفاق الكتاب والسنة وفعل الصحابة له من غير نكير. ولذا أجابوا عن أدلة الشافعي ومن معه بما يلي:

⁶² انظر: المغني لابن قدامة ج8 ص153.

⁶³ فتاوِّي السيكِّي جَ2 ص324.

⁶⁴ تفسير القرطبي ج2ص 48.

⁶⁵ مسند الشـافعي ص 164ورواه الترمـذي فـي الفـتن بـاب ماجـاء لايحـل دم امـرىء إلا بإحـدى ثـلاث، والنسائي في تحريم الدم باب ما يحل به دم المسـلم بنحوه"انظر:جامع الأصـول حـديث 7731 عـن أبـي أمامه عن عثمان أنه صلى الله عليه وسـلم " قال.

⁶⁶ فتاوى السبكي ج2 ص324.

⁶⁷ المغني ج8 ص 153، واضواء البيان ج4ص461 .

⁶⁸ اتظر: أضواء البيان ج4 ص461.

⁶⁹ سبق تخريجه، وانظر فتح الباري ج10ص231 .

⁷⁰ رواه أحمد والبخاري وأبو داود والترمذي وابن حبان والدار قطني عن أنس كنز العمال حديث 374 ورواه النسائي في كتاب الإيمان وشرائعه باب على من يقاتل الناس ج8 ص 109 وانظر: جامع الأصول حـديث 38

⁷¹ المحلى لابن حزم ج1 ص 395.

⁷² انظر: تيسير العزيز الحميد 342 وأضواء البيان ج4 ص462 .

أما الدليل الأول: فأجيب عنه: بأن الساحر عند الجمهور كافر، ذلك أن السحر في الشرع لا يتحقق إلا بالتقرب إلى الشياطين وعبادة الكواكب ونحوه، وذلك عين الكفر، وعليه فهو حلال الدمر وعلى فرض أنه ليس بكافر فإن هذا الدليل عام.

وِأَدلة قتل الساحر خاصة. والخاصِ يقضي على العام⁷³.

أما الدليل الثاني: فقيل لعل الأمة التي سحرت عائشة كان سحرها ليس فيه كفر كالأدوية ونحوها. أو أن السحر لم تعلمه وإنما عمل لها أو أنها تابت فسقط عنها القتل والكفر بتونتها⁷⁴.

<u>أما الدليل الثالث</u>: فأجيب عنه بما يلي:

1-الرسول صلى الله عليه وسلم لم يترك قتل لبيد لأنه ليس بواجب وإنما ترك قتله خشية أن تثار فتنة بين الناس، وهي أعظم من قتل واحد. وهو ما أشار إليه النبي صلى الله عليه وسلم في قوله: "قد عافاني الله فكرهت أن أثير على الناس شراً"75.

أو يكون في قتّله تنفير عن الدخوّلُ في الإسلاّم.

قال القرطبي: "لا حجة على مالك من هـذه القصـة؛ لأن تـرك قتـل لبيـد بـن الأعصـم كـان لخشـية أن يثير بسبب قتله فتنة، أو لئلا ينفر الناس عن الدخول في الإسـلام وهو من جـنس مـا راعاه صلى الله عليه وسـلم من منع قتل المنافقين حيث قال: " لا يتحدث الناس أن محمداً يقتـل أصحابه"⁷⁶.

2- على فرض أنه صلى الله عليه وسلم ترك قتله لأنه ليس بواجب فوجب أن يكون المؤمن كذلك، لقوله صلى الله عليه وسلم: "لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم" يقال استدلال غير مسلم؛ لأن المراد بالحديث:المنقادون للدين الإسلامي فأصبحوا مسلمين لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين ويدل على ذلك أول الحديث قال صلى الله عليه وسلم: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإذا شهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإذا شهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ما للمسلمين وعليهم ماعلى المسلمين وعليهم ماعلى المسلمين "75وعلى هذا فليس المراد أهل الكتاب⁷⁸.

وأما الدليل الرابع: فأجيب عنه بما يلي:

1- أن هذا الخبر غير صحيح؛ لأنه يتنافى مع رأي عمر إذ إنه من أصحاب القول الأول.

2- على فرض صحة هذا الخبر فإنه مؤول بالسحر المجازي الذي يقوم على حسن البيان ونعومة الألفاظ التي تستمال بها القلوب. وهو ما أشار إليه النبي صلى الله عليه وسلم في قوله: "إن من البيان لسحرا" وؤكد ذلك استدلال الشافعية بـه على الحالة الثالثة، وهـي التعزيـر. ورجح البعض رأي الشافعي ومن معه،بأن دماء المسلمين حرام إلا بيقين ولا يقين مع الإختلاف وأقول: الذي يظهر- والله أعلم- أن الخلاف بين الجمهور والشافعي ومن معه فيما يتأتى به السحر الحقيقي. فالجمهور: يرون أن السحر الحقيقي لايتأتي إلا بالتقرب إلى الشياطين وعبادة الكواكب ونحو ذلك عين الكفر.ولذا كان حقه القتل مطلقاً والشافعي ومن معه يظنون أنه يتأتى بدون الشرك ولذا فصّلوا فيه. والحق أن السحر أنواع ، الأول: ماله حقيقة والثاني سحر التخييل وهذان الشياطين وعبادة الكواكب. ولملق عليهما السحر الحقيقي، ولا يتأتيان إلا بقول أو فعل أواعتقاد مكفر كالتقرب إلى الشياطين وعبادة الكواكب ونحو ذلك ولذا فهو كفر يقتل صاحبه.

الثالث: السحر المجازي: وهذا يتأتى بالأدوية وبالكلام وخفة الحركة ونحـو ذلـك ولـذا فهـو ليس بكفر بل معصِية حق صاحبها التعزير إذا لم يقتل نفسـاً⁸¹ والله أعلم.

<u>حكم المرأة الساحرة:</u> اختلف في حكمها. فذهب الأئمـة الثلاثـة أحمـد والشـافعي ومالـك إلى أن حكم المرأة الساحرة حكم الرجل.

ُ وذهبُ الإُمامِ أبو حنيُفة إلى أنُ حكمها الحبس حتى ترجع إلى الإسـلام بالتوبـة، لأنها مرتدة أو تموت⁸.

والأظهر - والله أعلم - الأول: بدليل قول عمر: "اقتلوا كل ساحر وساحرة" حيث لـم يفـرق بينهما، ولأن لفظ من في قوله: صلى الله عليه وسلم: " من بدل دينـه فـاقتلوه"⁸³تشــمل الأنثـى على أظهر القولين وأصحهما إن شـاء الله تعالى⁸⁴.

⁷³ انظر تيسير العزيز الحميد ص 335 وأضواء البيان ج4 ص462.

⁷⁴ انظر المغني ج8 ص 153.

⁷⁵ جزء من حدیث سبق تخریجه ـ

⁷⁶ فتح الباري ج10 ص 231 .

⁷⁷ سبق تخريجه .

⁷⁸ انظر السحر بين الحقيقة والخيال ص 169.

⁷⁹ رواه الترمذي في الأدب باب ماجاء إن من الشعر لحكمة، وأبو داود في الآداب باب ماجـاء فـي الشـعر وانظر: جامع الأصول حديث 3219.

⁸⁰ تفسير القرطبي ج2 ص 48 ، وأضواء البيان ج4 ص 462.

⁸¹ انظر: تيسير العزيز الحميد ص335 وعالم السحر والشعوذة ص 240-24 وأحكام القرآن ج1ص63.

⁸² انظر: تفسير ابن كثير ج1ص147 والروضة الندية ج2ص419.

<u>حكم ساحر أهل الكتاب:</u>

ذهب الإمام أبوحنيفة إلىأنه يقتل لعموم ما تقدم من الأخبار التي دلت على قتل السـاحر المسـلم و لأنه جناية أوجبت قتل المسـلم فأوجبت قتل الذمي كالقتل⁸⁵.

وذهب الأئمة الثلاثة: مالك والشافعي وأحمد، وابـن شـهاب الزهـري إلىأنـه لا يُقتـل إلا أن يقتل بسحره، وهو مما يقتل غالباً لما يلي:

1- أن لبيد بن الأعصم اليهودي سحر النبي صلى الله عليه وسلم فلم يقتله

2- أن الكتابي مشرك، والشرك أعظم من السحر ولا يقتل به⁸⁶ وقـد رجـح الـبعض⁸⁷ رأي الجمهور، ولذا أجابوا عن أدله أبي حنيفة بما يلي:

1- أما الأخبار التي وردت في قتل الساحر المسلم، فلأن المسلم يكفر بسحره. والكتابي كافر أصلى.

2- أما قوله "بأن السحر جناية أوجبت قتل المسـلم فأوجبت قتـل الـذمي، كالقتل.فيقـال: هذا القياس ينتقض باعتقاد الكفر والتكلم به. وينتقض بالزنى من المحصن فإنه لا يقتل به الذمي ويقتل به المسـلم⁸⁸.

3- ورجح البعض⁸⁹ رأي أبي حنيفة وأجابوا عن استدلال الجمهور بقصة لبيد أنه صلى الله عليه وسلم لم يقتله، لأنه لا ينتقم لنفسه، ولأنه خشي أن تثور بسبب قتله فتنه، ولئلا يكون في قتله تنفير عن الإسلام⁹⁰.ولعل قول الجمهور أولى، لأنه غير مسلم فلا يؤاخذ بمخالفة تعاليم الإسلام. ما لم يكن في ذلك نقض للعهد.

<u>رابعاً: توبة الساحر:</u>

ذُكْرِنا آنفًا عند الكلّام على عقوبة الساحر أن مذهب الإمام أبي حنيفة، ومالـك وأبـي ثـور ورواية عن أحمد، وعدد من كبار الصحابة، وجماعة من التـابعين أن السـاحر يقتـل بـدون اسـتتابة وذكرنا جملة من أقوالهم التي تؤكد ذلك وقد اسـتدلوا على ذِلك بِأدلة منها:

الأول: قوله تعالى: {فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا... الآية }91

وجه الدلالـة: أن الآيـة دلـت علـى أن الكفـار لايـنفعهم الإيمـان بعـد رؤيـة العـذاب. فكـذلك الساحر بعـد الشـهادة عليـه قـد رأى البـأس فـلا ينفعـه الإيمـان ولا تقبـل توبتـه 12 الثـاني: قولـه تعالى: { إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فـى الأَرْضِ فَسَـاداً... إلـى قولـه تعالى- إِلَّا النَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلَ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ 34 أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ 34

ُ وُجه الَّدلَّالَة: أَنَّ اللَّهَ أَطلَقَ في هَذَهُ الآية الحكم على المحاربين والَّذَينُ يسْعون في الأرض فساداً إلا من تاب قبل أن يقدر عليه. ومثل ذلك الساحر، إذ هـو مـن الـذين يسـعون فـي الأرض بالفساد - إذا تاب قبل أن يقدر عليه قبلت توبته وإلا فلا⁹⁴.

الثالث: ِفعل الصحاِبة في السحرة حيث قتلوهم من غير استتابة⁹⁵.

الرابع: أن إلسحر أمر باطن لا يظهره صاحبه فلا تعرف توبته كالزنديق⁹⁶.

الخامس: أن السحر معنى في القلب، وعلم لا يزول بالتوبة، فيشبه من لم يتب⁹⁷.

وذهب الإمام الشافعي، ورواية عن الإمام أحمد⁹⁹ إلى أن السـاحر يسـتتاب ويمهـل ثلاثـة أيام فإن تاب قبلت منه.

وقد استدلوا بأدلة منها:

الأول: قـوله تعالى **{ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُـمْ مَـا قَـدْ سَـلَفَ وَإِنْ يَعُـودُوا** فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الأَوَّلِينَ} 99 .

83 أخرجه البخاري في استتابة المرتد باب حكم المرتد، والترمذي في الحدود ما جاء في المرتد وانظـر: جامع الأصول حديث 1801.

84 انظر اضواء البيان ج4ص459.

85 المغني لابن قدامةج8ص155،وتفسير ابن كثير ج1ص147، وفتح الباري ج10ص236.

86 المغني لابن قدامةج8ص155، وتفسير ابن كثير ج1ص147، وفتح الباري ج10 ص236ـ

87 مثل ابن قدامة: المغني ج8 ص155ـ

88 المغني ج8 ص155ـ

89 مثل الإمام الشنقيطي. أضواء البيان ج4 ص471.

90 انظر فتح الباري ج10ص236 وأضواء البيان ج4ص471.

91 آية 85 سـورة غافر ـ

92 انظر تفسير القرطبي ج2 ص49 ج15 ص 336.

93 آية 33-33 المائدة.

4 انظر: فتح القدير ج2ص36 تفسير الرازي ج3ص215 الإنسان بين السحر والعين والجان ص 107.

95 تفسير القرطبي ج2ص49 المغني ج8 ص153 تيسير العزيز الحميد 342.

96 تفسير القرطبي ج2ص49 المغني ج8 ص153 تيسير العزيز الحميد 342.

97 تفسير القرطبي ج2ص49 المغني ج8 ص153 تيسير العزيز الحميد 342.

98 تِفسير بنِ كثير ج1 ص 147 وأضواء البيان ج4ص 456.

99 آية 38 الأُنفال ـ

وجه الدلالة: أن الله تعالى علق الغفران على الانتهاء عن الكفر والانتهاء لا يكون إلا بالتوبة. وعليه فالسحر كغيره من أنواع الكفر الانتهاء عنه بالتوبة سبب للمغفرة¹⁰⁰.

الثاني: قوله تعالى: {كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْماً كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَـهِدُوا أَنَّ الرَّسُـولَ حَقَّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ أُولَئِكَ جَـزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَـةَ اللَّهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَحْمَعِينَ خَالِدِينَ فِيهَا لا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلا هُمْ يُنْظَرُونَ إِلا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأُصِٰلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ 101

وجه الدلالة: الآيات تدل على الوعيد باللعنة والخلود بالنار للمرتد، إلا من تـاب وذلـك دليـل على قبول توبة المرتد. وإذا كان كذلك فالسـاحر كغيره من المرتدين يسـتتاِب وتقبل توبته.

يقول القرطبي:" ويدخل فِي الآية بالمعنى كل من راجع الإسلام وأخلص"102.

الثالث: أن الله تعالى قد أخبر أن سجرة فرعون قد آمنوا وقبل توبتهم، قـال تعـالى عـنهم: { إِنَّا آمَنَّا بِرَبِّنَا لِيَعْفِرَ لَنَا خَطَايَانَا وَمَا أَكْرَهْتَنَا عَلَيْهِ مِنَ السِّحْرِ...} الآيـة¹⁰³ وعليـه فـإن المعرفة بالسـجر لا تمنع قبول التوبة.

الرابع: أن ذنب الساحر ليس بأعظم من الشرك، والمشرك يستتاب.

الخامس: أنِ الساحر لو كان كافراً فأسلم صح إسلامه وتوبته.

السادس: أن الكفر والقتل إنما هو بعمله السحر لا بعلمه بدليل الساحر إذا أسلم. والعمل به يمكن التوبة منه،وكذلك اعتقاد ما يكفر باعتقاده يمكن التوبة منه كالشرك¹⁰⁴.

ولعل القول الأول هو الأولى لظاهر عمل الصحابة، وأما قياسـه على المشـرك فلا يصح لأنه أكثر فسـاداً وكذلك لا يصح قياسـه على سـاحر أهل الكتاب أو الكافر لأن الإسـلام يجب ما قِبله¹⁰⁵.

وهذا الخلاف - إنما هو في ثبوت حكم التوبة في الدنيا من سقوط القتل ونحوه. أما فيما بينه وبين الله تعالى وسقوط عقوبة الدار الآخرة عنه فلا خلاف في صحة توبته إن كان صادقاً فإن الله تعالى لم يسد باب التوبة عن أحد من خلقه، ومن تاب إلى الله قبل توبته لا خلاف في ذاء. 106.

المبحث الرابع: علاج السحر "النشرة ":

تقديم: السحر - كما هو معلوم - داء يؤثر يقتل ويمرض ويفرق بين المرء وزوجه. ولما كان كذلك اقتضى أن يسعى في علاجه من باب الأخذ بالأسباب المؤدية إلى الشفاء لأن الله تعالى كذلك اقتضى أن يسعى في علاجه من باب الأخذ بالأسباب المؤدية إلى الشفاء لأن الله تعالى ما أنزل داءً إلا أنزل له دواء قال: صلى الله عليه وسلم: "ما أنزل الله من داء إلا أنزل له دواء الله ألا وقال: صلى الله عليه وسلم – فيما روي عن أسامة بن شريك قال: قالت الأعراب يا رسول الله ألا نعم، يا عباد الله تداووا فإن الله لم يضع داء إلا وضع له شفاء، أو قال: دواء...

وعلى هـذا فالسـحر داء كغيـره يبحـث لـه عـن دواء. ويطلـق علـى ذلـك الـدواء إذا وجـد "النشرة".

ُما هي النشرة؟ لغة: مصدر نشر ينشر نشراً، وهو في لغة العرب يرد لمعان منها: الـريح الطيبة.

قال مرقش:

جـوه يدنانير وأِطـِراف الأكـف عَنم

النشـر مسـك والوجـوه

ومنها: الإحياء. يقال: نشر الله الميت ينشره نشراً ونشوراً: أحياه كما قال تعالى **{وَالَيْهِ** النُّشُورُ}¹⁰⁹ ومنها البسط. تقول نشرت الثوب: أي بسطته ومنها: الإذاعـة. يقـال نشـرت الخبـر أنشره نشراً أي أذعته.

ومنها: النحت أو القطع، نقول: نشرت الخشبة بالمنشـار أي نحتهـا أو قطعتهـا¹¹⁰. والمـراد هنا بالنشرة: هي حل السحرعن المسحور برقية أو علاج وسميت بذلك؛ لأنه ينشر بها عنـه مـا خامره من الداء، أي يكشف ويزال¹¹¹.

¹⁰⁰ انظر: تفسير القرطبي ج7ص401-403 وجواهر الإكليل ج2ص 281ـ

¹⁰¹ آية 86- 89 آل عمران .

¹⁰² تِفسير القرطبي ج4 ص129 –130.

¹⁰³ آية 78 طه .

¹⁰⁴ انظر المغني ج8 ص153- 154 وتيسير العزيز الحميد ص343.

¹⁰⁵ انظر: تيسير العزيز الحميد ص343.

¹⁰⁶ المغني ج8 ص154.

¹⁰⁰ التعقيق على 121 107 رواه البخاري عن أبي هريرة في كتاب الطب باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء برقم 5678 وأحمد ج1ص377.

¹⁰⁸ رواه الترمذي في كتاب الطب باب ما جاء في الـدواء والبحـث عنـه ج4 ص 383 وقـال حـديث حسـن صحيح، وأبي داود برقم 3855 في الطب باب ما جاء فـي الرجـل يتـداوى - وانظـر: جـامع الأصـول حـديث 5628.

¹⁰⁹ آية 15 سورة الملك .

¹¹⁰ انظر لسان العرب ، مادة نشرـ

<u>حكمها:</u> حل السحر عن المسحور إما أن يكـون بسـحر مثلـه، وهـذا لا يجـوز لمـا فيـه مـن التقرب إلى الشياطين.

وإما أن يكون بالرقية الشرعية والأدوية المباحة، وهذا جائز.

قال الإمام ابن القيم رحمـه الله: "النشـرة حـل السـحرعن المسـحور وهـي: نوعـان، حـل بسحر مثله، وهو الذي من عمل الشيطان، وعليه يحمل قول الحسن112 فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب فيبطل عمله عن المسحور.

والثاني: النشرة بالرقية والتعويذات والأدوية والدعوات المباحة، فهذا جائز113.

وقال الشيخ حافظ حكمي: "يحرم حل السحر عن المسحور بسحر مثله، فإنه معاونة للسـاحر وإقـرار لـه علـي عملـه وتقـرب إلـي الشــياطين بـانواع القـرب ليبطـل عملـه عــن المسحور..."¹¹⁴.ً

وقال الشِيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله: "وقال بعض الحنابلة يجوز الحل بسـحر ضرورة. والقول الآخر: أنه لا يحل، وهذا الثاني هو الصحيح"أ1.

<u>صفتها: للنشرة الجائزة صفات كثيرة منها ما يلي:</u>

الأولى: الرقى والأوراد المشروعة.

يقول الشيخ ابن باز: "ومن الأدعية الثابتة عنه صلى الله عليه وسلم في عـلاج الأمـراض من السحر وغيره وكان صلبالله عليه وسلم يرقـي بهـا أصحابه "اللهـم رب النـاس اذهـب البـأس اشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاءً لا يغادر سقما"¹¹⁶ ومن ذلك الرقيـة التـي رقـي بهـا جبريل عليه السلام – النبي صلى الله عليه وسلم وهي ِقوله "بسم الله أرقيك من كل داء يؤذيك ومن شر كل نفسٍ أو عين حاسد الله يشفيكَ، بسـُم الله أرقيَك"¹¹⁷وليكرر ذلك ثلاثاً"¹¹⁸

وروى ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ليث بن أبي سِليم قال:"بلغني أن هؤلاء الآيات شفاء

من السحر بإذن الله تقرأ في إناء فيه ماء ثم يصب على رأس المسحور. 1- قوله تعالى:{فَلَمَّا أَلْقَوْا قَالَ مُوسَى مَا جِنْتُمْ بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَـيُبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ وَيُحِقُّ اللَّهُ الْحَقُّ بِكَلِمَاتِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرَمُونَ}

2-وقوله تِعالى{فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطُلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ فَغُلِبُوا هَنَالِكَ وَانْقَلَبُوا صَاغِرِينَ وَٱلْقِيَ الِسَّحَرَةُ سَِاجِدِينَ قَالُوا آمَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ رَبِّ مُوسَى وَهَارُونَ قَالَ فِرْعَوْنُ آمَنْتُمْ بِهِ قُبْلَ أَنْ آذَنَ لَكُِمْ إِنَّ هَٰذَا لَمَكْرٌ مَكَرْتُمُوهُ فِي الْمَدِينَـةِ لِتُخْرِجُـوا مِنْهَا أهْلَهَا فَسَـوْفَ تَعْلَمُونَ لأَقَطِّعَنَّ أَيْدِيَّكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ خِـلافٍ ثَـمَّ لأَصَـلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِـينَ قَـالُوا إِنَّا إِلَـي رَبِّنَـا مُنْقلِبُونَ}¹²⁰

3- وقوله تعالى {وَأَلْقِ مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَـفْ مَـا صَنَعُوا إِنَّمَـا صَنَعُوا كَيْدُ سَـاحِر وَلا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى} َ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى

وقال ابن القيم: "ومن أنفع الأدوية وأقوى ما يوجد من النشرة مقاومة السحر الذي هومن تأثيرات الأرواح الخبيثة بالأدوية الإلهية من الذكر والدعاء والقراءة، فالقلبِ إذاكـاِن ممتلئـا مـن الله معموراً بذكره وله وردمن الذكر والدعاء والتوجه لا يخل به كان ذلك من أعظم الأسباب المانعة من إصابة السحر له. ومنه أعظم العلاجات له بعد ما يصيبه"¹²³.

الثانية: استخراج السحر وإيطاله:

والمقصود بذلك البحث عن موضع السحر ثم استخراجه و إتلافه، وبذلك يبطل السحر - إن

يقول الإمام ابن القيم - رحمه الله - روي عن رسول الله صلى الله عليه وسـلم فـي عـلاج

أحدها: وهو أبلغها استخراجه وإبطاله كما صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه سـأل ربـه

111 انظر تيسير العزيز الحميد ص 36ृ7 والنهاية في غريب الحديث والأثر ج5 ص54.

¹¹² هو الحسن البصري روي عنه أنه قاللا يحل السحر إلا ساحر انظر:فتح البـاري ج10 ص233 وتيسـير العزيز الحميد ص367.

¹¹³ تيسير العزيز الحميد ص 367.

¹¹⁴ معارج القبول ج1 ص530.

¹¹⁵ فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن إبراهيم ج1ص165.

¹¹⁶ رواه البخاري في الطب باب رقية النبي صلى الله عليه وسلم برقم 5410.

¹¹⁷ رواه مسلم في السلام باب الطب والمرض والترمذي في الجنائز باب ماجاء في التعوذ للمريض . 118 انظر رسالة في حكم السحر والكهانة للشيخ عبد العزيز بن باز ص14-15 وانظر جامع الأصول حديث

¹¹⁹ آية 81 – 82 يونس ـ

¹²⁰ آية 118-125 الأعراف.

¹²¹ آبة 69 طه.

¹²² انظر تيسير العزيز الحميد ص 368ـ

¹²³ فتح الباري ج10 ص235 وانظر: الطب النبوي ص 126-127.

سبحانه وتعالى في ذلك فدل عليه فاستخرجه من بئر، فكان في مشـط ومشـاطة وجـف طلعـة ذكر. فلما استخرجه ذهب ما به حتى كأنما نشط من عقال. فهذا من أبلغ ما يعالج به المطبـوب، وهذا بمنزلة إزالة المادة الخبيثة وقلعها من الجسـد بالاسـتفراغ¹²⁴.

وروى البيهقي في الدلائل عن عمرة عن عائشة قصة سحر لبيد للنبي صلى الله عليه وسلم وفيه:فأتاه جبريل بالمعوذتين فقال:يا محمد **{قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ}**¹²⁵ وحل عقدة **{مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ}**¹²⁶ وحل عقدة حتى فرغ منها ثم قال **{قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ}** ¹²⁷ وحل عقدة حتى فرغ منها وحل العقد كلها¹²⁸.

الثالثة: العلاج باستعمال أدوية مباحة نص عليها رسول الهدى صلى الله عليه وسلم منها: التصبح كل يوم بسبع تمرات من عجوة المدينة.

عن عامر بن سعد عن أبيه قال:قال صلى الله عليه وسلم: "من اصطبح كـل يـوم بتمـرات عجوة لم يضره سـم ولا سـِحر ذلك اليوم إلى إلليل، وفي رواية بسبع تمرات"¹²⁹.

والعجوة: ضرب من أجود تمر المدينة وألينه.

والاصطباح: تناول الشـيء صباحاً¹³⁰.

وقال ابن حجر: ثم هل هو خاص بزمان نطقه صلى الله عليه وسلم أو في كل زمـان؟ هـذا محتمل ويرفع هذا الاحتمال التجربة المتكررة فمن جرب ذلك فصح معه عرف أنه مستمر وإلا فهـو مخصوص بذلك الزمان¹³¹.

الرابعة: العلاج بالاستفراغ في المحل الذي يصل إليه أذى السحر وهي الحجامة. قال ابن القيم: ".... النوع الثاني: الاستفراغ في المحل الذي يصل إليه أذى السحر فإن للسحر تأثيراً في الطبيعة وهيجان أخلاطها وتشويش مزاجها، فإذا ظهر أثره في عضو وأمكن استفراغ المادة الرديئة من ذلك العضو نفع جداً. وقد ذكر أبو عبيد¹³²: في كتاب غريب الحديث له بإسناده عن عبد الرحمن بن أبي ليلى:"أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم على رأسه بقرن حين طب"¹³³ قال أبو عبيد: معنى طب سحر¹³⁴.

الخامس: استعمال ورق السدر مع الرقية.

وبيانه: أن يأخذ سبع ورقات من سدر أخضر فيدقه بين حجرين ثم يضربه بالماء ويقرأ عليه آيه الكرسي والمعوذتين وآيات السحر الواردة في الأعراف، ويونس، وطه ثم يحسو منه ثلاث حسوات ويغتسل بالباقي. وهوعلاج لأشر أنوع السحر وهو السحر الذي يربط الرجل عن زوجته.

يقول القرطبي: " وروي عن ابن بطال قال: "وفي كتاب وهب بن منبه أن يأخذ سبع ورقات من سدر أخضر فيدقه بين حجرين ثم يضربه بالماء ويقرأ عليه آية الكرسي ثم يحسو منه ثلاث حسوات، ويغتسل به فإنه يذهب عنه كل ما به - إن شاء الله تعالى - وهو جيد للرجل إذا حبس عن أهله"¹³⁵.

وقال الشيخ ابن باز: "ومن علاج السحر - بعد وقوعه - أيضاً وهو علاج نافع للرجل إذا حبس عن جماع أهله، أن يأخذ سبع ورقات من السدر الأخضر فيدقها بحجر ونحوه ويجعلها في إناء ويصب عليها من الماء ما يكفيه للغسل ويقرأ فيها آية الكرسي، وقل يا أيها الكافرون، وقل هو الله ويصب عليها من الماء ما يكفيه للغسل ويقرأ فيها آية الكرسي، وقل يا أيها الكافرون، وقل هوي قوله احد، وقل أعوذ برب الفلق،وقل أعوذ برب الناس،وآيات السحر التي في سورة الأعراف وهي قوله تعالى {وَأَوْجَنِنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ فَعُلِبُوا هُنَالِكَ وَانْقَلَبُوا صَاغِرِينَ وَأَلْقِيَ السَّحَرَةُ سَاجِدِينَ قَالُوا آمَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ رَبِّ مُوسَى وَهَارُونَ } 136

ُ وَالْآيَاتَ التَّي فَي سُورَةً يُونُس: وهي قوله تعالى {وَقَالَ فِرْعَـوْنُ انْتُـونِي بِكُـلِّ سَـاحِر عَلِيمٍ فَلَمَّا جَاءَ السَّحَرَةُ قَالَ لَهُمْ مُوسَى أَلْقُوا مَا أَنْتُمْ مُلْقُونَ فَلَمَّا أَلْقَوْا قَالَ مُوسَى مَا جِنْتُمْ بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَـيُبُطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لا يُصْلِحُ عَمَـلَ الْمُفْسِدِينَ وَيُحِـقُ اللَّهُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ} 137 والآيات التي في سـورة طـه: وهـي قولـه تعـالي {قَالُوا يَـا

¹²⁴ الطب النبوي ص 124-125 فتح الباري ج10 ص200.

¹²⁵ آية 1سورة الفلق .

¹²⁶ آية 2 سورة الفلق ـ

¹²⁷ آية 1 سورة الناس .

¹²⁸ دلائل النبوة ج7ص94

¹²⁹ رواه البخاري في كتاب الطب باب الدواء بالعجوة للسحر برقم 5435-5436.

¹³⁰ انظر: فتح الباري ج10ص238.

¹³¹ انظر: فتح الباري ج10 ص240 .

¹³² هو القاسم بن سلام.

¹³³ انظر غريب الحديث له ج2 ص43 وتهذيب الآثار للطبري ج2 ص124.

¹³⁴ زاد المعاد ج3ص104.

¹³⁵ الجامع لأحكام القرآن ج2 ص49-50 وانظر: تفسير ابن كثير ج1 ص148.

¹³⁶ آية 117-122 سورة الأعراف.

¹³⁷ آية 79-82 يونس.

مُوسَى إِمَّا أَنْ تُلْقِيَ وَإِمَّا أَنْ نَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَى قَالَ بَـٰلْ أَلْقُوا فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنْتَ الأَعْلَى * وَأَلْقِ مَا فِـِي يَمِينِـكَ تَلْقَـفْ مَـا صَـنَعُوا إِنَّمَـا صَـنَعُوا كَيْـدُ سَـاحِرٍ وَلا يُفْلِـحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى} ً

وبعد قراءة ما ذكر في الماء يشرب بعض الشـيء ويغتسـل بالباقي وبذلك يزول الداء إن شـاء الله^{139.}.

الخـاتمة

بسم الله بدأنا وبحمده والشكر له ختمنا ونصلي ونسلم على سيدنا محمد وعلى آلـه وصحبه وسلم أما بعد: فإنه من خلال كتابتي لهذا البحث المتواضع - توصلت إلى نتائج هامة منها ما يلي:

- الأولى: أن السحر في اللغة يرد لمعان منها: الأخذة، وكـل مـا لطـف مأخـذه ودق فهـو سحر. ومنها البيان في فطنة، ومنها الخديعة.
- الثانية: أن السحر في الاصطلاح عرف بتعاريف كثيرة مختلفة ومتباينة بسبب كثرة الأنواع الداخلة تحته ولاختلاف المذاهب فيه بين الحقيقة والتخيل منها ما يصدق على ما لا حقيقة له أو ما هو سحر في اللغة، ومنها ما يصدق على ما له حقيقة وأثر ومنها- ما يصدق على الأمرين وهو الأولى.
- الثالثة: أن السحر أنواعه كثيرة منها ما له حقيقة.ومنها ما ليس له حقيقة ومنها مـا هـو سحر في اللغة وهو السحر المجازي.
- الرابعة: أن القول الصحيح في السحر أن له حقيقة وأثراً ثابتة فـي الكتـاب والسـنة وهـو قول أهل السـنة والجماعة.
 - الخامسة: أنِ تعلم السحر وتعليمه حرام وهو قول الجمهور من علماء أهل السنة.
- السادسة: أن العلم بالسحر محرم بالكتاب والسنة بلا خلاف بين أهل العلم لكنه يكون كفراً إذا تضمن قولاً أو فعلاً أو اعتقاداً يقتضي الكفر وهو السحر الحقيقي ويكون فسقاً إذا لم يكن فيه شيء من ذلك وهو السحر المجازي.
- - الثامنة: أن الأظهر في حكم المرأة المسلمة الساحرة هو حكم الرجل.
- التاسعة: أن ساحر أهل الكتاب لا يقتل إلا أن يقتل بسحره وهو مما يقتل غالبا وهو قول الجمهور.
 - العاشرة: أن الساحر يقتل بدون استتابة وهو قول الجمهور.
- الحادية عشرة: أن السحر كغيره يبحث له عن علاج ويطلق على دوائه إذا وجد النشرة
 والمراد بالنشرة: هو حل السحر عن المسحور.
- ً الثانية عشرة: أن حل السّحر عن المّسحور إما أن يكون بسحر مثله وهذا لا يجور لما فيه من التقرب إلى الشياطين. وإما أن يكون بالرقية الشرعية والأدوية المباحة وهذا جائز.
 - الثالثة عشرة: أن للنشرة الجائزة صفات كثيرة منها:
 - 1- الرقى بالأوراد المشروعة.
 - 2- استخدام السحر وإبطاله.

العلاج باستعمال ادوية مباحة نص عليها المصطفى صلى الله عليه سلم مثل التصبح بسبع تمرات.

- 3- العلاج بالاستفراغ في المحل الذي يصل أذى السحر وهي الحجامة.
 - 4- استعمال ورق السدر مع الرقية.
 - هذه أهم النتائج التي توصلت إليها.
 - وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم
 - فهرس المصادر والمراجع
- 1- أحكام القرآن، لأبي بكر أحمدبن علي الـرازي الجصـاص. ط الأولـي 1415هــ دار الكتـب العلمية بيروت - لبنان.
 - 2- أسباب النزول للسيوطي "بهامش قرآن تفسير وبيان"دار الرشيد دمشق بيروت.
- 3- أسباب النزول للنيسابوري،لأبي الحسن على بن أحمد الواحدي النيسابوري علم الكتب بيروت لبنان.
- 4- أصول الفقـه الإسـلامي بـدران أبـو العينـين بـدران. الناشــر مؤسـسـة شــباب الجامعـة الإسـكندرية.
- 5- أضواء البيان، الشيخ محمد الأمين بن محمد المختار الشـنقيطي ط.1403هــ المطـابع الأهلية للأوفسـت الرياض.

138 آية 65-69 سورة طه.

139 رسالة في حكّم السحر والكهانة للشيخ عبد العزيز بن باز ص 15-17.

- 6- الإنسان بين السحر والعين والجان، زهيرالحموي -ط الأولي 1410هـ مكتبـة دار التـراث الكويت.
 - 7- بدائع الفوائد، للإمام ابن قيم الجوزية دار الفكر.
- 8- تفسير الطبري "جامع البيان في تفسير القرآن" أبو جعفر محمـد بـن جريـر الطبـري. ط 1406هـ دار المعرفة. بيروت لبنان.
 - 9- التفسير القيم، للإمام ابن القيم ط 1398هـ دار الكتب العلمية بيروت لبنان.
 - 10- التفسير الكبير، فخرالدين الرازي ط الثالثة دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان.
- 11- تفسير ابن كثير، ابو الفداء إسماعيل ابـن كثيـر القرشــي الدمشــقي، ط 1388هــ دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت لبنان.
- 12- التنقيح المشبع، عـلاء الـدين أبـي الحسـن علـي بـن سـليمان المـرداوي، الناشـر المؤسـسة السعيدية بالرياض.
- 13- التوحيد، لأبي منصور الماتريدي تحقيق د.فتح الله خليف. الناشر دار الجامعات المصرية الإسكندرية.
 - 14- تهذيب الآثار، محمد بن جرير الطبري.مطابع دار الصفاء 1402هـ.
- 15- تيسير العزيز الحميد،سـليمان بـن عبـد الله بـن محمـدبن عبـدالوهاب مكتبـة الريـاض الحديثة بالرياض.
- ُ 16- الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبـي ط الأولـي مكتبـة الســلام العالمية القاهرة دار الثقافة القاهرة.
- 17- جامع الأصول، مجـد الـدين أبـي السـعادات المبـارك بـن محمـد "ابـن الأثيـر الجـزري" ط.1390هـ مكتبة الحلواني مطبعة الملاح مكتبة دار البيان.
 - 18- جواهر الإكلّيل، صالح عبد السّميع الآتي الأزهري دار المعرفة بيروت لبنان.
- 19- حاشية رد المحتار على الـدر المختار، محمـد أمـين بـن عابـدين.ط الثانيـة 1386هــ مصطفى البابي.
 - 20- الدر المنثور، جلال الدين السيوطي دار المعرفة للطباعة والنشر.بيروت لبنان.
- 21- دلائل النبوة، لأبي بكر بن الحسين البيهقي ط الأولىي 1405هــ دار الكتب العلميـة بيروت لبنان.
- 22- رسالة في حكم السحر والكهانة،للشيخ عبد العزيز بن باز. ط 1415هـ. مطابع القصيم.
- 23- روائع البيان تفسير آيات الأحكام من القرآن، محمد علي الصابوني. الناشـر دار التـراث العربي مطبعة نهضة مصر.
- 24- روح المعاني، لأبـي الفضـل شـهاب الـدين محمـود الألوسـي البغـدادي دار الطباعـة المنيرية ،دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان.
- 25- الروضة الندية شرح الدرر البهية، لأبي الطيب صديق بن حسن بـن علـي بـن حسـن القنوجي البخاري. المكتبة العصرية بيروت لبنان.
- 26- زاد المعاد في هدي خير العباد، للإمام ابن قيم الجوزيـة ط.الثانيـة 1392هــ دار الفكـر للطباعة والنشـر والتوزيع.
- 27- السحر بين الحقيقة والخيال، أحمد بن ناصر الحمد.ط. الأولى 1408هـ مكتبـة التـراث مكة.
- 28- السحر بن الحقيقة والوهم، عبد السلام عبد الرحيم السـكري.ط1407هــ مطبعـة دار الكتب الجامعية الحديثة - طنطا.
- 29- سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة الترمذي ط.1382هـ شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر.
- 30- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد المكتبة العصرية صيدا، بيروت.
- 31- سـنن النسـائي، أبوعبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن بحـر النســائي. الناشــر دار الكتب العلمية بيروت لبنان.
- 32- شرح صحيح مسلم، للإمام النووي، نشر وتوزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية.
 - 33- شرح المهذب ،لأبي زكريا محي الدين بن شرف النووي،دار الفكر.
- 34- صحيح البخاري ، محمدبن إسـماعيل البخـاري.ط الأولـى 1401هــ دار القلـم دمشــق يروت.
- 35- صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسـابوري ،دار المعرفة للطباعة والنشر. بيروت لبنان.
- 36- الطب النبوي، لابن قيم الجوزية.ط التاسعة 1406هـ مؤسسة الرسالة عالم الكتب الرياض.
- 37- عالم السحر والشعوذة، د. عمر سليمان الأشقر.ط الأولى 1410هـ مكتبة الفلاح للنشروالتوزيع ، الكويت ،دار النفائس الكويت.
- 38- غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام " الهروي" ط. الأولى 1384هـ مطبعة

مجلس دائرة المعارف - بحيدر آباد الدِكن.

39- الفتاوي لشيخ الإسلام، أحمدبن تيمية تصوير الطبعة الأولى 1398هـ.

40- فتاوى السبكي، لأبي الحسن تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي. ط الأولى. 1412هـ دار الجيل بيروت لبنان.

41- فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن إبراهيم،جمع وترتيب ابن قاسم، مطبعة الحكومة بمكة المكرمة.ط الأولى 1399هـ.

42- فتح الباري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني. نشر وتوزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية.

ُ 43- فتح المجيد، لعبد الرحمن بن حسن آل الشيخ.ط 1403هـ نشر الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية بالمملكة العربية السعودية.

44- الفصل، لأبي محمد علي بـن أحمـد بـن حـزم الظـاهري – ط الأولـى مطبعـة التمـدن 1321هـ دار الفكر.

45- القاموس المحيط، لمجد الدين محمـدبن يعقـوب الفيـروز آبـادي الشـيرازي. دار الفكـر بيروت 1398هـ.

46- الكافي في فقه الإمام أحمـد بـن حنبـل ، لعبـد الله بـن أحمـد بـن محمـد بـن قدامـة، الطبعة الرابعة 1405هـ المكتب الإسـلامي.

47- كشف الأستار عن زوائد البزار، لعلي بن أبي بكر الهيثمي ط.الأولى 1404هـ مؤسسة الرسالة.

48- كنز العمال ، لعلاء الدين علي المتقـي بـن حسـام الـدين الهنـدي البرهـان فـوري ط. الخامسـة 1405هـ ، مؤسـسـة الرسـالة بيروت لبنان.

49- لسان العرب ،لابن منظور ، دار لسان العرب بيروت - لبنان.

50- متشــابه القـرآن ، لعبـد الجبـاربن أحمـد الهمـذاني - دار الثقافـة بالقـاهرة، دار النصـر للطباعة بالقاهرة.

51- مجمع الزائد ،علي بن أبي بكر الهيثمي - مؤسسة الرسالة بيروت لبنان 1406هـ.

52- المحلى، لعلي بن أحمد بن سعيد بن حزم منشورات دار الآفاق الجديدة بيروت لبنان.

53- مختصر تفسير الطبري، لابن صمادح الأندلسي دار الشروق القاهرة.

54- المستدرك على الصحيحين ، لأبي عبد الله الحاكم النيسـابوري ،دار الكتـب العلميـة بيروت لبنان.

55- المسند ،لأحمد بن حنبل. ط الخامسة 1405هـ المكتب الإسلامي. بيروت لبنان.

56- مسند الشافعي، محمد بن إدريس الشافعي ،دار الكتب العلمية بيروت لبنان الطبعـة الأولى 1400هـ.

57- المصنف، لعبد الرزاق بن همام الصنعاني.ط الأولى 1392هـ المكتب الإسلامي بيروت لبنان.

58- معارج القبول، حافظ بـن أحمـد الحكمـي ط. الأولـى 1410هــ دار ابـن القـيم المملكـة العربية السعودية ، الدمام.

59- المغني،عبد الله بن احمد بن قدامة المقدسي ،ط. مكتبة الرياض الحديثة بالرياض.

60- المقنع ، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي ط. 1402هـ ، مكتبـة الريـاض الحديثـة بالرياض.

61- الموطأ، للإمام مالك رواية يحي الليثي. إعداد أحمـد راتـب عمـر موسـى ط. السـابعة 1404هـ دار النفائس بيروت لبنان.

62- الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، لأبي القاسـم هبـة الله بـن سـلامة ط. الأولـى 1414هـ دار الحكمة للطباعة والنشر. دمشق سورية.

63- النبوات، للإمام شيخ الإسلام أحمد بن تيمية. مكتبة الرياض الحديثة.

64- النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبي السعادات المبارك ابن محمد الجزري " ابن الأثير " المكتبة العلمية بيروت لبنان.

65- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، محمـد بـن علـي الشـوكاني ، نشـر وتوزيـع رئاسـة إدارات البحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية. تابع لحقيقة السحر وحكمه في الكتاب والسنة

فهرس المصادر والمراجع

- القران الكريم.

- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان :

بترتيب الأمير علاء الدين علي بن بلبان.

- احكام القران :

تأليف محمد بن عبدالله؛ المعروف بابن العربي، المتوفى سـنة 543هــ، تحقيـق علـي بـن محمد البجاوي، الناشـر دار المعرفة.

- احكام القران :

تأليف عماد الدين بن محمد الطبري؛ المعروف بألكيا الهراسـي، المتـوفى 504هــ، الناشــر دار الكتب العلمية، بيروت.

- أحكام القرآن:

تاليف ابي بكر بن احمد بن علـي الـرازي الجصـاص، المتـوفى 370هــ، الناشــر دار الكتـاب العربي، بيروت.

- الاختيار لتعليل المختار:

تاليف عبدالله بن محمود بن مـودود الموصـلي الحنفـي، المتـوفي 683هــ، الناشــر مكتبـة محمد علي صبيح وأولاده، القاهرة.

- ٍ إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل :

تأليف محمد بن ناصر الدين الألباني، إشراف زهير الشاويش، الناشر المكتب الإسـلامي، الطبعة الأولى عام 1399هـ.

- الاستذكار :

لأبي عمر يوسف بن عبدالله بن عبدالبر، المتوفى463هـ، تحقيق على ناصف، الناشر لجنة إحياء التراث الإسلامي، الطبعة الاولى.

- الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية:

لجلال الدين عبدالرحمن السيوطي، المتوفى 911هـ، الناشـر دار الكتب العلميـة، بيـروت 1399ھـ.

- الإشراف على مسائل الخلاف :

للقاضي عبدالوهاب بن علي البغدادي، المتوفى 422هـ.، الناشـر مطبعـة الإدارة، الطبعـة الأولى. - الأصل :

لمحمد بن الحسن الشيباني، المتوفى 189هـ، تعليق أبي الوفاء الأفغاني، طبع حيدر آباد الدكن، الهند 1391هـ.

- الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الأثار :

لمحمد بن موسى بن عثمان الحازمي، الطبعة الأولى.

- إعلاء السنن :

تأليف ظفر أحمد العثماني، الناشـر إدارة القـرآن والعلـوم الإسـلامية، كراتشـي باكسـتان، الطبعة الأولى.

- الإفصاح عن معاني الصحاح :

تاليف يحيى بن محمد بن هبيرة، المتوفى 560هـ، الناشر المؤسسة السعيدية، الرياض.

للإمام محمد بن إدريس الشافعي، المتوفى 204هـ، مطبعة الشعب، القاهرة.

- الانتصار في المسائل الكِبار على مذهب الإمام احمد بن حنبل :

لأبي الخطاب محفوظ بن احمد بن الحسن الكلوذاني، المتوفى 510هـ، تحقيق د.سليمان العميـر، د.عـوض رجـاء العـوفي، د.عبـدالعزيز البعيمـي الطبعـة الأولـي 1413هــ، الناشــر مكتبـة العبيكان، الرياض. - الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد:

لعـلاء الدين ابي الحسـن علي بن سـليمان المـرداوي، المتـوفى سـنة 855هــ، تحقيــق محمـد حامد الفـقـي، الطبعة الأولى سـنة 1376هـ.

- الأوسط :

لأبي بكر محمد بن المنذر، المتوفى سنة 318هـ، تحقيق الدكتور أبو حماد صغير، الناشـر دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى.

- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع :

تأليف علاء الدين مسعود الكاساني الحنفي، الناشـر زكريـا علـي يوسـف، طبـع بمطبعـة الإمام بمصر.

- بداية المجتهد ونهاية المقتصد:

لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، المتوفى سنة 595هـ، الناشر دار المعرفة،

بيروت.

- بلغة السالك لأقرب المسالك إلى مذهب مالك :

لأحمد بن محمد الصاوي، المتوفى سنة 1241هـ الناشر دار المعرفة، بيروت.

- البيان والتحصيل :

لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشـد القرطبي، المتوفى سـنة 520هــ، الناشـر دار الغـرب الإسـلامي، بيروت، لبنان 1404هـ.

- تاج العروس من جواهر القاموس:

تاليف محمد بن مرتضى الزبيدي، الناشر دار مكتب الحياة، بيروت.

- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي :

لأبـي يعلـي محمـد بـن عبـدالرحمن المبـاركفوري، المتـوفى سـنة 1353هــ، تصـحيح عبدالرحمن محمد عثمان، طبع الاتحاد العربي 1384هـ، الناشر المكتبة السلفية.

- تحفة الفقهاء:

لعلاء الدين محمد بن أحمد السمرقندي، المتوفى سنة 540هــ تحقيق محمـد المنتصـر، ووهبة الزحيلي، الناشر دار الفكر، بيروت.

- التعريفات

للشريف علي بن محمد الجرجاني، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت 1403هـ.

- التفريع

لأبي القاسم عبيد الله بن الحسين بن الجلاب، المتوفى سـنة 378هــ، دراسـة وتحقيـق د.حسين بن سالم الدهماني، الناشر دار الغرب الإسلامي الطبعة الأولى 1408هـ.

- تفسير القران العظيم :

لإسماعيل بن عمر بن كثير، المتوفى سنة 774هـ، تحقيق عبدالعزيز غنيم، ومحمد أحمـد عاشـور، ومحمد إبراهيم البنا، كتاب الشعب.

- تقريب التهديب :

للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسـقلاني، المتـوفى سـنة 852هــ، الناشــر دار الرشــد، سـوريا، حلب.

- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير :

للحافظ أحمد بن علي بـن حجـر العسـقلاني، المتـوفى سـنة 852هــ، تصحيـح السيــد هاشـم عبدالله اليمانـي، الناشر، دار المعرفة، بيروت.

- تلخيص المستدرك:

لشـمس الـدين أبـي عبـدالله بـن أحمـد الـذهبي، المتـوفى سـنة 848هــ، مطبـوع بـذيل المسـتدرك، الناشـر دار الباز للنشـر والتوزيع، مكة.

- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد :

لأبي عمر يوسف بن عبدالله بن عبدالبر، المتوفى سنة 463هــ، الناشـر مطبعـة فضالة،

وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، المغرب.

- جامع البيان في تفسير القرآن :

لابي جعفر محمد بن جرير الطبري، المتوفى سنة 310هـ تحقيق محمـود محمـد شـاكر، الناشـر دار المعارف بمصر، الطبعة الثانية.

- الجامع لأحكام القرآن:

تأليف محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، المتوفى سنة 671هـ، الناشــر دار إحيـاء التـراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، 1362هـ.

- الجرح والتعديل :

لأبي محمد عبدالرحمن بن أبي حاتـم الـرازي، المتوفـى سـنة 327هــ، الناشـر دار إحيـاء التراث العربي، بيـروت، الطبعـة الأولى 1362هـ.

- جواهر الإكليل شرح مختصِر خليل:

لصالح عبدالسميع الآبي الأزهري، الناشر دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، . .

- الجوهر النقي :

لعلاء الدين بن علي بن عثمان الشهير بـابن التركمـاني، المتـوفى 745هــ، مطبـوع بـذيل السـنن الكبرى للبيهقي.

- حاشية علي سنن الترمذي:

لأحمد شاكر، مطبوعة بذيل سـنن الترمذي، الناشر مصطفى البابي الحلبي وشـركاه.

- حاشية رد المحتار على الدر المختار المعروف بحاشية ابن عابدين :

لمحمد امين الشهير بابن عابدين، المتـوفى سـنة 1252هــ، مـع التكملـة لنجـل المؤلـف، الناشر مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة الثانية 1386هـ.

- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي :

لأبي الحسن علي بن محمد الماوردي، المتوفى سنة 405هـ تحقيق علي محمد معوض، عادل عبدالموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى 1414هـ.

- حلية العلماء :

لمحمّد بن أحمد الشاشي القفال، المتوفى سنة 507هـ، تحقيق د.ياسين أحمـد دراكـه، مؤسـسـة الرسالـة، بيروت، الطبعة الأولى 1400هـ.

- الذخيرة :

لشهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، المتوفى سنة 684هــ، تحقيق د.محمـد حجـي، مطبعة دار الغرب الإسـلامي، بيروت.

- روضة الطالبين :

لأبـي زكريـا محـي الـدين بـن شـرف النـووي، المتـوفى سـنة 676هــ، الناشـر المكتـب الإسـلامي.

- سنن الترمذي (الجامع الصحيح) :

للحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى الترمـذي، المتوفى سـنة 279هــ، تحقيق أحمـد شـاكـر ورفقاه، الناشــر مصطفى البابي الحلبي، القاهرة.

- سنن الدارقطني :

للحافظ علي بن عمر الدارقطني، المتوفى سنة 385هـ، تحقيق عبدالله هاشـم المـدني، الناشـر دار المحاسـن للطباعة، القاهرة.

- سنن ابي داود :

للحافظ أبي داود سليمان الأشعث السجستاني، المتوفى سنة275هـ.، تحقيق عزت عبيد الدعاس، طبع محمد علي السيد، حمص.

- السنن الكبرى:

لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقـي، المتوفى سنة 458هـ، الناشر دار الفكر.

- سنن ابن ماجه :

لأبـي عبـدالله محمـد بـن يزيـد القزوينـي، المتـوفى سـنة 275هــ، تحقيـق محمـد فـؤاد عبدالباقي، الناشر عيسـى البابي.

- سنن النسائي :

لأبي عبدالرحمن احمد بـن شـعيب النسـائي، المتـوفى سـنة 303هــ، الناشـر دار إحيـاء التراث، بيروت.

- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك :

لمحمد بن عبدالباقي بن يوسف الزرقاني، المتوفى سـنة 1122هــ، الناشــر دار المعرفـة، «.

- شرح الزركشي على مختصر الخرقي:

لشمس الدين الزركشي، المتوفى سنة 772هـ، تحقيق وتخريج د.عبدالله الجبرين، طبع بمطابع العبيكان، الرياض.

- شرح السنة :

لأبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغـوي، المتـوفى سـنة 516هــ، تحقيـق شـعيب الأرناؤوط، وزهير الشـاويش، الطبعة الأولى 1390هـ، الناشـر المكتب الإسـلامي.

- الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك :

لأحمد بن محمّد بن أحمد، المعروف بالدّردير المتوفّى سنة: 1206هـ الناشـر دار المعـارف

بمصر.

- شرح فتح القدير على الهداية : لكمال الدين محمد بن عبدالواحد، المعروف بابن الهمام الحنفي، المتـوفي سـنة 681هــ،

الطبعة الثانية عام 1397هـ، الناشر دار الفكر.

- شرح ابن القيم على سنن أبي داود:

للإمام محمد بن ابي بكر؛ المعروف بابن القيم، المتوفى سنة 571هـ، مطبوع مـع مختصـر المنذري.

- شـرح معاني الآثار :

لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي الحنفي، المتوفى سـنة 321هــ، الناشــر دار الكتـب العلمية، بيروت.

-الشرح الممتع على زاد المستقنع :

للشيخ محمد بن صالح العثيمين، الطبعة الأولى 1415هـ مؤسسة آسام للنشر، الرياض.

- شرح منظومة المِرشد المعين :

للشيخ محمد بن أحمد الفاس.

- شرح النووي على صحيح الإمام مسلم :

لابي زكريا محي الدين بن شرف النووي، المتوفى سنة 676هـ، الناشر دار الفكر، بيروت.

- صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري :

لمحمد بن ناصر الدين الألباني، الناشر مكتبة ابن تيميه، القاهرة.

- صحيح البخاري :

للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، المتوفى سنة 256هـ، بتصحيح محمد ذهني.

- صحيح ابن خزيمة :

لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي، المتوفى سنة 311هـ، تحقيق د.محمـد مصطفى الأعظمي، الناشر شركة الطباعة العربية السعودية، الرياض 1401هـ.

- صحيح سنن ابي داود، صحيح سنن ابن ماجه، صحيح سنن الترمـذي، صـحيح سـنن النسائي :

لمحمد ناصر الدين الألباني، الطبعـة الأولـى، المكتـب الإسـلامي، بيـروت، الناشـر مكتـب التربية العربي لدول الخليج، الرياض.

- صحیح مسلم:

للإمام مسلم بن حجاج القشيري، المتوفى سنة 261هـ، تحقيق محمد فؤاد عبـدالباقي،

الناشر عيسى البابي الحلبي، 1374هـ.

- عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة:

لجلال الدين ابن شاس، المتوفى616هــ، تحقيـق د.محمـد أبـو الأجفـان، عبـدالله منصـور، الطبعة الأولى 1415هـ، دار الغرب الإسـلامي، بيروت.

- عمدة القاري شرح صحيح البخاري :

لبدر الدين ابي محمد محمود بن أحمـد العينـي، المتـوفى سـنة 855هــ، الناشـر مطبعـة البابي الحلبي، مصر، الطبعة الأولى 1392هـ.

- الغاية القصوى في دراية الفتوى :

لقاضي القضاة عبدالله بن عمر البيضاوي، المتوفى سنة 685هـ، تحقيق على محي الدين القرة داغي، الناشر دار الإصلاح، الدمام، السعودية.

- غاية المرام شرح مغني ذوي الأفهام :

لعبدالمحسِّنُ بنِّ ناصر أَل عُبيكان ُ النّاشر مكتبة العبيكان، الرياض.

- فتاوی وتنبیهات ونصائح:

لسماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، الطبعة الأولى 1419هـ، دار الأندلس، حائل.

- فتح العزيز شرح الوجيز وهو الشرح الكبير :

لأبي القاسم عبدالكريم محمد الرافعي، المتوفى سنة 623هـ، مطبوع مع المجموع، ومـع التلخيص الحبير لابن حجر، الناشر دار الفكر، بيروت.

- الفروع :

لشمس الدين أبي عبدالله بن مفلح المقدسي، المتوفى سـنة 763هــ، الطبعـة الثانيـة، 1388هـ، الناشـر عالم الكتب.

- القوانين الفقهية:

لأبي القاسم محمد بن جزي، المتوفى سنة 741هـ، الناشر دار العلم، بيروت.

- الكافي في فقه الإمام أحمد بن حنبل :

لموفق الدين عبدالله بن أحمد بن قدامه، المتوفى سنة 620هـ، تحقيق زهيـر الشـاويش، الطبعة الثالثة عام 1402هـ، الناشـر المكتب الإسـلامي، بيروت.

- الكافي في فقه اهل المدينة :

لأبي عمر يوسف بن عبدالله بن عبدالبر، تحقيق محمد بن محمد ولـد ماديـك الموريتـاني، الناشـر المحقق عام 1399هـ.

- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية :

لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي، منشورات وزارة الثقافة الإرشـاد القـومي، دمشـق.

- اللباب في الجمع بين السنة والكتاب :

لأبي محمد علي بن زكريا المنبجي، المتوفى سـنة 686هــ، تحقيق محمـد فضـل مـراد، الطبعة الأولى عام1403هـ، الناشـر دارالشـروق، جدة.

- لسان العرب :

لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظـور الأفريقـي المصـري، الناشــر دار صـادر بيروت.

- المباشرة وأثرها في نقض العبادة :

تأليف د.عبدالعزيز مبروك الأحمدي، الناشر دار البخاري للنشر والتوزيع، 1416هـ.

- المبدع في شرح المقنع :

لأبي إسحاق برهان الدين إبراهيم بـن محمـد عبـدالله بـن مفلح،المتـوفى سـنة 884هــ، الطبعة الثالثة بالأوفسـت 1318هـ، الناشـر دار المعرفة بيـروت.

- المبسوط:

لأبي بكر محمد بن أحمد السرخسي، المتوفى سنة 483هـ، الطبعة الثالثة بالأوفست عام 1398هـ، الناشـر دار المعرفة، بيروت. - مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر :

تأليف عُبدالله بن الشيخُ محمـد بـن سُـليمان؛ المعـروف بــ (دامـا أفنـدي) المتـوفى سـنة 1078هـ الناشـر دار إحياء التراث العربي.

- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد :

لنورالـدين علـي بـن أبـي بكـر الهيثمـي، المتـوفى سـنة 807هــ الناشـر مكتبـة القـدس، القاهرة، 1352هـ.

- المجموع شرح المهذب :

لأبي زكريا محي الدين بن شرف النووي، المتوفى سنة 676هـ مع تكملته لابن السـبكي والمطيعي، الناشر دار الفكر.

- مُجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية : المتوفى سنة ﴿72هـ

جمع وترتيب عبدالرحمن بن قاسم وابنه محمد، الطبعة الأولى1381هـ، الناشر دار الكتاب العربي، بيروت.

- المحرر في الفقه :

لمجد الدين أبي البركات عبدالسلام بن عبدالله الحراني، المتوفى سنة 652هـ، الناشر دار الكتاب العربي، بيروت.

- المحلى :

لأبي محمد علي بن أحمـد بـن سـعيد بـن حـزم، المتـوفى سـنة 456هــ، قوبلـت هــذه النسخة على النسخـة التي حققها أحمد شاكر، الناشر دار الفكر.

- مختصر الطحاوي :

لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، المتوفى سنة 321هـ، تحقيق أبي الوفاء الأفغـاني، الناشر مطبعة دار الكتاب العربي، القاهرة، عام 1370هـ.

- مختصر القدوري في الفقه على مذهب الإمام ابي حنيفة :

لأبي الحسن أحمد بن محمد القدوري، المتوفى سنة 428هــ، الناشـر مصطفى البـابي الحلبي، مصر، الطبعة الثانية 1377هـ.

- المدونة الكبرى:

رواية سُحنون ُبن سعيد عن أبي القاسـم عـن الإمـام مالـك بـن أنـس، الناشـر دار الفكـر، بيروت، 1398هـ.

- مراتب الإجماع :

لأبي محمد علّي بن أحمد بن سعيد بن حزم، المتوفى سـنة 456هــ، الناشــر دار الكتب مية، بيروت.

- مسائل الإمام أحمد برواية أبي داود :

لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني، المتوفى سنة 275هــ، الناشــر دار المعرفة، بيروت.

- مسائل الإمام أحمد برواية ابنه عبدالله :

لعبدالله بن أحمد بن حنبل، تحقيق د.علي بـن سـليمان المهنـا، الطبعـة الأولـى، الناشـر مكتبة الدار بالمدينة المنورة.

- المستدرك على الصحيحين :

لأبي عبدالله بن عبدالله المعروف بالحاكم، المتوفى سنة 848هـ، الناشـر دار البـاز للنشـر والتوزيع، مكة.

- المستوعب:

لنصير الدين السامري، المتوفى سنة 616هـ، تحقيـق د.مسـاعد الفـالح، الطبعـة الأولـى 1413هـ، مكتبة المعارف، الرياض.

- مسند الإمام أحمد بن حنبل:

وضعه الإمام أحمد بـن حنبـل الشـيباني، المتـوفى سـنة 241هــ، الطبعـة الرابعـة سـنة 1403هـ، الناشـر المكتب الإسـلامي، بيروت.

- مسند الإمام الشافعي :

وضعه الإمام ابي عبدالله محمد بن إدريس الشافعي، المتـوفى سـنة 204هــ، الناشــر دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى 1400هـ.

- المصباح المنير:

لأحمد بن محمـد بـن علـي المقـري الفيـومي، المتـوفى سـنة 770هــ، الناشــر المطبعـة الأميرية ببولاق، مصر، الطبعة الأولى 1321هـ.

- المصنف :

للحافظ عبدالله بن محمد بن أبي شيبة، المتوفى 235هـ، تحقيق عامر العمري الأعظمي، الطبعة الثانية 1399هـ، الناشر الدار السلفية الهـنـد.

- المصنف:

للحافظ أبي بكر عبدالرزاق بـن همـام الصـنعاني، المتـوفى سـنة 213هــ، تحقيـق حبيـب الرحمن الأعظمي، الطبعة الأولى 1392هـ، الناشـر المكتب الإسـلامي، بيروت.

- معالم التنزيل:

لأبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي، المتوفى سنة 516هـ، تحقيق خالد العك، مروان سوار، الطبعة الأولى 1406هـ، الناشر دار المعرفة، بيروت.

- معجم الطبراني الكبير :

للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، المتوفى سنة 388هـ.، تحقيق حمـدي السـلفي، الناشر مطبعة الأمة، بغداد.

- معجم لغة الفقهاء :

تأليف د.محمد رواس، د.حامد صادق، الناشـر دار النفائس، بيروت، الطبعة الأولى 1405هـ. - معجوعة الناسيالية :

- معجم مقاييس اللغة :

لأبي الحسين أحمد بن فارس بـن زكريـا، المتـوفى سـنة 395هــ، تحقيـق عبـد السـلام هارون،الطبعة الثانية1392هـ،الناشـر مصطفى الحلبي،مصر

- المعجم الوسيط:

تأليف د.إبراهيم أنيس، د.عبدالحليم منتصر، د.عطية الصوالحي، أشرف على الطبع حسن عطية، محمد شوقي أمين، مطابع دار المعارف.

- معرفة السنن والآثار :

لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، المتوفى سنة 458هـ، تحقيق د.عبدالمعطي أمين، الناشر دار الوعي، القاهرة.

- المعونة على مذهب عالم المدينة الإمام مالك بن أنس:

للقاضي أبي محمد عبدالوهاب بن علي بن نصر البغدادي، المتوفى سنة 422هـ، تحقيق د.حميش عبدالحق، الناشر المكتبة التجارية، مكة المكرمة.

- المغني :

لأبي محمـد عبـدالله بـن أحمـد بـن قدامـه المقدسـي، المتـوفى سـنة 620هــ، تحقيـق د.عبدالله بن عبدالمحسـن التركي، ود.عبدالِفتاح الحلو، الناشـر هجر للطباعة والنشر، القاهرة.

- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المناهج :

للشيخ محمد الشربيني الخطيب، المتوفى سنة 977هـ، الناشر مطبعة مصطفى البـابي الحلبي، عام 1377هـ.

- مفردات ألفاظ القرآن :

للعلامة الراغب الأصفهاني، المتوفى سنة 425، الطبعة الأخيرة عام 1412هــ، الناشــر دار القلم، دمشق.

- المقدمات الممهدات :

لأبي الوليد محمد بن احمد بـن رشــد، المتـوفى سـنة 520هــ، تحقيق د.حمـد صـبحي، الناشر دار الغرب الإسـلامي.

- المهذب في فقه الإمام الشافعي :

لأبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي، المتوفى سنة 476هـ، الناشر شـركة ومطبعـة الحلبي وأولاده، عام 1396هـِ.

- المنتقى شرح موطأ الإمام مالك :

لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي، المتوفى سنة 494هـ.، الطبعة الثالثة الأوفست 1403هـ، الناشر دار الكتاب العربي، بيروت.

- منهاج الطالبين :

لأبي زكريا محي الدين بن شرف النووي، المتوفى سنة 676هـ، المتن المطبوع مع مغني المحتاج، الناشر مصطفى البابي الحلبي،مصر1367هـ.

- مواهب الجليل لشرح مختصر خليل :

لأبي عبدالله محمد بن عبدالرحمن؛ المعروف بالحطـاب، المتـوفى سـنة 954هــ، الطبعـة الثانية 1398هـ.

- موطأ الإمام مالك:

وضعه إمـام دار الهجـرة مالـك بـن أنـس، المتـوفى سـنة 179هــ، تحقيـق محمـد فـؤاد عبدالباقي، الناشر عيسـى البابي الحلبي، 1370هـ.

- نصب الراية لأحاديث الهداية :

لجمال الدين عبدالله بن يوسف الزيلعي، المتوفى سنة 762هـ، الطبعـة الثانيـة الأوفسـت من الطبعة الأولى عام 1357هـ، دار المأمون، القاهرة.

- النهاية في غريب الحديث والأثر :

لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن الأثير الجزري، المتوفى سنة 606هـ تحقيق محمود محمد الطناحي، الناشر المكتبة الإسلامية.

- نهاية المحتاج إلى شرحِ المنهاج :

لشمس الدين محمد بن ابي العباس احمـد بـن حمـزة الرملـي، المتـوفى سـنة 400هـ. الناشـر شـركة وِمطبعة مصطفى البابِي الحلبيِ، مصر، الطبعةِ الأخيرة 1386هـ.

- نيل الأوطار شـرح منتقى الأخبار من أحاديث سـيد الأخيار :

لمحَمَّد بنَ عَلي بَّن محمَّد الشُـوُكانَّي، المَّتوفَّى سِـنة 255َهــ، الناشـر مكتبـة الـدعوة الإسـلامية، شـباب الأزهر.

- الوسيط في المذهب :

لحجة الإسلام محمد بن محمد بن محمد الغزالي، المتوفى سنة 505هـ تحقيق علي محي الدين علي القرة داغي، الناشر دار النصر للطباعة الإسلامية بمصر، الطبعة الأولى 1404هـ.